الأمم المتحدة
A/HRC/58/68
الجمعية العامة
Distr.: General
7 February 2025
Arabic
Original: English

**مجلس حقوق الإنسان**
**الدورة الثامنة والخمسون**
24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025
البند 4 من جدول الأعمال
**حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها**

# تقرير فريق الخبراء المستقلين المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس* **

موجز

يعرض فريق الخبراء المستقلين المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس في هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/55، الاستنتاجات التي خلص إليها. وهو يبحث أولاً في الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ أيار/مايو 2020، مسلطاً الضوء على أن الرد العنيف على الاحتجاجات الجماهيرية التي أحاطت بالانتخابات الرئاسية لعام 2020 كان أحدث تجسيد لنمط طويل الأمد من الحكم القمعي. ثم يوضح التقرير أن هذه الانتهاكات استمرت وأثرت على عدد متزايد باطراد من الأشخاص في عامي 2023 و2024، بينما واصلت السلطات تقييد الحيز المدني والديمقراطي في إطار الاستعداد للانتخابات الرئاسية لعام 2025.

وخلص الفريق إلى أن حكومة بيلاروس واصلت الاعتماد على الاعتقالات والاحتجازات التعسفية – التي كثيراً ما تكون مصحوبة بالتعذيب أو سوء المعاملة – كأسلوبها الرئيسي لإسكات المعارضة. ووثقت أيضاً أن آلاف البيلاروسيين الذين يُعتقَلون ويحاكَمون لأسباب سياسية يخضعون بصفة منهجية لنظام احتجاز منفصل وأكثر قسوة يهدف إلى معاقبتهم وإذلالهم. وقد استمرت هذه الممارسات، إلى جانب المراقبة المشددة والمخاوف المبررة من إعادة الاعتقال، في إجبار الكثيرين على اللجوء إلى المنفى، حيث واجه عدد متزايد منهم محاكمات جنائية غيابية.

واستناداً إلى النتائج التي توصل إليها الفريق وبناءً على عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وجد الفريق أدلة إضافية على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وتحديداً السجن والاضطهاد،

* اتُّفق على نشر هذه الوثيقة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن سيطرة الجهة التي قدمتها.

** يُعمَّم مرفقا هذه الوثيقة كما وردا، باللغة التي قُدّما بها فقط.


الرجاء إعادة الاستعمال

ضد شريحة كبيرة من السكان تُعَرَّف بآرائها السياسية الحقيقية أو المتصورة. ويختتم الفريق تقريره بتوصيات تحث حكومة بيلاروس على التعاون الهادف معه ومع الأمم المتحدة، والإفراج الفوري عن جميع المعتقلين لأسباب سياسية وتنفيذ إصلاحات شاملة لمعالجة الأسباب الجذرية الهيكلية لانتهاكات حقوق الإنسان الموثقة منذ أيار/مايو 2020.

# أولاً- مقدمة

1- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، في قراره 27/55 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2024، فريقاً من ثلاثة خبراء مستقلين معني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس للتحقيق في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المزعومة المرتكبة في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020 وإثبات وقائعها وملابساتها وأسبابها الجذرية، بهدف وضع حد للإفلات من العقاب وضمان المساءلة.

2- وفي 21 حزيران/يونيه 2024، عين رئيس مجلس حقوق الإنسان كارينا موسكالينكو (الاتحاد الروسي) وسوزان بازيلي (كندا) ومونيكا ستانيسوافا بواتيك (بولندا) لعضوية فريق الخبراء المستقلين المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس. وكان الثلاثة قد شاركوا بصفة خبراء في الدراسة التي أجراها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس بناءً على التكليف الصادر بموجب القرار 20/46 المؤرخ 24 آذار/مارس 2021، والذي كان يُجدَّد سنوياً حتى نيسان/أبريل 2024. ولتفادي الإفراط في التوثيق، أتيحت للفريق إمكانية الاطلاع على المعلومات والأدلة المجموعة خلال تلك الدراسة واستخدامها، رهناً بالموافقة المستنيرة للمصادر.

3- وطلب مجلس حقوق الإنسان إلى فريق الخبراء أن يقدم إليه تقريراً كتابياً في دورته الثامنة والخمسين. ويغطي التقرير الفترة من 1 أيار/مايو 2020 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، مع التركيز على التطورات المتكشّفة في عامي 2023 و2024. ويستند التقرير إلى النتائج التي توصل إليها المفوض السامي، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس وغيرهما من آليات حقوق الإنسان، ويتابعها.

# ثانياً- أساليب العمل

## ألف- عدم تعاون حكومة بيلاروس

4- يأسف الفريق لعدم انخراط حكومة بيلاروس وتعاونها معه على النحو المطلوب في قرار المجلس 27/55. وفي 7 آب/أغسطس و5 أيلول/سبتمبر 2024، طلب الفريق الوصول إلى البلد والحصول على المعلومات اللازمة لتنفيذ ولايته (المرفق الثاني). وعلاوة على ذلك، طلب الفريق في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، معلومات مفصلة عن الخطوات المتخذة لمنع حالات الوفاة أثناء الاحتجاز والتحقيق فيها منذ أيار/مايو 2020 (المرفق الثاني). وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لم تتلق المجموعة أي رد فيما يتعلق بتلك الطلبات. وفي 23 كانون الثاني/يناير 2025، شارك الفريق مشروع هذا التقرير مع الحكومة.

## باء- المشاورات

5- أجرى الفريق مشاورات بشأن المساءلة مع مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك ممثلو مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية المسؤول عن التحقيق الأولي بشأن بيلاروس، والسلطات الوطنية المختصة، ومنظمات المجتمع المدني، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وأعضاء من السلك الدبلوماسي. وعقد الفريق اجتماعات أيضاً مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس وغيره من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

6- وفي موازاة ذلك، عمل الفريق على تحديد هياكل الدولة التي أتاحت ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان الموثقة منذ أيار/مايو 2020. واستناداً إلى عمل المفوض السامي، أعد الفريق قائمة موحدة

بجميع الوحدات والكيانات الحكومية المتورطة في ارتكاب الانتهاكات. وقام، في إطار هذا العمل، بتجميع التصريحات العلنية ذات الصلة الصادرة عن المسؤولين الرفيعي المستوى في بيلاروس، وتحليلها وحفظها، وحدد جميع مرافق الاحتجاز التي وُثِّقت فيها حالات تعذيب ومعاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة. وإضافةً إلى ذلك، أعد الفريق قائمة موحدة بجميع الأفراد الذين يُزعم مسؤوليتهم عن انتهاكات حقوق الإنسان منذ أيار/مايو 2020. وبدأ الفريق أيضاً في إعداد ملفات فردية ببيانات الأشخاص المشتبه بهم، أي أولئك الذين يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان.

## جيم- المنهجية

7- نظراً لحالة السيولة المتعلقة بالميزانية العادية، تعمل أمانة المجموعة بثلثي الموظفين المخصصين لها فقط منذ إنشائها. وعلى الرغم من هذا التحدي وتعذُّر دخول البلد، فقد قام الفريق في عام 2024 بخمس زيارات متنوعة إلى بلدان مختارة لإجراء مقابلات مع البيلاروسيين في المنفى والاجتماع بالجهات المعنية صاحبة المصلحة.

8- ويستند التقرير إلى 192 مقابلة (68 امرأة و122 رجلاً و2 لا يدخلان ضمن التصنيف الثنائي الجنسي) أجريت شخصياً وعن بعد مع ضحايا وشهود على انتهاكات حقوق الإنسان وممثلين عن منظمات غير حكومية وصحفيين ومحامين وأكاديميين وأفراد سابقين في قوات الأمن وغيرهم من البيلاروسيين في المنفى. ويستند أيضاً إلى 277 2 معلومة ودليل، بما في ذلك مقاطع فيديو وصور فوتوغرافية ومواد رقمية وبيانات عامة رسمية وسجلات طبية ووثائق محاكم، بالإضافة إلى 37 تقريراً كتابياً مقدماً من أفراد ومنظمات غير حكومية. ولدى تقييم الاتجاهات، اطّلع الفريق أيضاً على المواد التي نشرها منبر المساءلة الدولي لبيلاروس.

9- واتساقاً مع الممارسة المتبعة من جانب هيئات التحقيق المماثلة، استخدم الفريق معيار "أسباب معقولة للاعتقاد" للإثبات لدى تقييم ما جُمِع من معلومات. ويُستوفى هذا المعيار عندما يكون لدى المراقب العادي الحصيف أسباب معقولة للاعتقاد بأن الوقائع جرت على النحو الموصوف، استناداً إلى مجموعة من المعلومات المتحقَّق منها، وحيثما تُستخلَص استنتاجات قانونية تفيد بأن هذه الوقائع تستوفي جميع عناصر انتهاك حقوق الإنسان. وقد اتخذ الفريق قرارات قانونية استناداً إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي العرفي حسب مقتضى الحال في بيلاروس.

10- وفي جميع مراحل التحقيق، التزم الفريق التزاماً صارماً بمبدأ "عدم الإضرار" واتخذ جميع التدابير المناسبة لضمان سرية مصادره والحفاظ على المعلومات المقدمة. وقد استُخدِمت المعلومات الواردة في هذا التقرير بموافقة مستنيرة من المصادر. ويود الفريق أن يعرب عن امتنانه لكل من أدلوا بإفادات وقدموا معلومات ويسروا عمل الفريق.

## ثالثاً- السياق التاريخي والسياسي

11- أجرى الفريق، اتساقاً مع ولايته، عدة مقابلات مع بيلاروسيين في المنفى للوقوف على الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ أيار/مايو 2020. ومن البداية، أشار كثيرون إلى أن الرد العنيف للسلطات البيلاروسية على الاحتجاجات الجماهيرية غير المسبوقة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وأعقبتها لم يكن حادثاً منفرداً، وإنما كان أحدث تجسيد لنمط طويل الأمد للحوكمة. ويرى الفريق أن عدة عوامل هيكلية مترابطة، بما في ذلك عدم وجود مؤسسات ديمقراطية بحق، وعدم وجود سلطة قضائية مستقلة، والنظرة المؤسسية للمجتمع المدني باعتباره تهديداً، وثقافة الإفلات من العقاب

المتفشية، هي التي مهدت الطريق لانتهاكات حقوق الإنسان المسجلة منذ أيار/مايو 2020. وما لم تُعالَج هذه العوامل الهيكلية، من المرجح أن يستمر القمع والعنف، مما يجبر المزيد من البيلاروسيين على اللجوء إلى المنفى.

## ألف- تفكيك المؤسسات الديمقراطية

12- انفصلت بيلاروس عن الاتحاد السوفيتي في عام 1991. وعلى الرغم من القلق العام الواسع الانتشار بشأن التغيير السياسي، فقد أحرز البلد بعض التقدم نحو الحوكمة الديمقراطية من خلال اعتماد دستور يتضمن أحكاماً بشأن الفصل بين السلطات، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام المستقلة. وسرعان ما مُحيت هذه التطورات الإيجابية.

13- ففي عام 1994، غيّر الرئيس المنتخب حديثاً، ألكسندر لوكاشينكو، المسار السياسي للبلد فوراً من خلال تعديل هياكله الديمقراطية. ومنح الاستفتاءان اللذان أجريا في عامي 1995 و1996 الرئيس القدرة على إنهاء صلاحيات البرلمان قبل الأوان، وإصدار مراسيم ملزمة دون موافقة السلطة التشريعية، وتعيين مسؤولين قضائيين رئيسيين، مما أضعف دور البرلمان والسلطة القضائية إلى حد كبير. وفي عام 2004، ألغى استفتاء دستوري آخر حدود الفترة الرئاسية، مما سمح للرئيس الحالي بالترشح لمنصبه إلى أجل غير مسمى.

14- وعلى الرغم من أن التغييرات الدستورية طُرِحت على أنها ضرورية لاستعادة الاستقرار، فقد ألغت الضوابط والموازين ومهدت الطريق للانتهاكات الممنهجة للحقوق المدنية والسياسية التي أعقبت ذلك. وفي العاصمة، أدى الارتداد إلى الحكم الاستبدادي في عامي 1996 و1997 إلى "ربيع مينسك"، وهو سلسلة من الاحتجاجات الجماهيرية التي وُوجهت بالقمع وأعقبها مباشرة فرض قيود شديدة على حرية التجمع.

## باء- القمع الممنهج للحريات الأساسية

15- رافق تفكيك الهياكل الديمقراطية لبيلاروس مَتناً متنامياً من التدابير التشريعية والسياساتية المقيِّدة للحريات الأساسية. ومنذ أواخر تسعينيات القرن العشرين فصاعداً، مارست السلطات رقابة صارمة على الساحة الإعلامية، لتصبح بذلك وسائل الإعلام المملوكة للدولة هي القناة الرئيسية للمعلومات. وأُجبر العديد من الصحف والمحطات الإذاعية والقنوات التلفزيونية المستقلة على إنهاء نشاطه أو ألغي ترخيصه، بينما واجه الصحفيون مضايقات وترهيب[1].

16- وواجهت منظمات المجتمع المدني، التي ازدهرت في السنوات التالية للاستقلال، عقبات متزايدة أيضاً، بما في ذلك اشتراطات التسجيل الشاقة. وعملت السلطات على تفكيك المنظمات التي تعتبرها غير مرغوب فيها بصفة روتينية من خلال رفض تسجيلها بشكل تعسفي أو إلغاء تسجيلها. كما أُسكتت أصوات العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان بسبل قانونية أو خارج نطاق القضاء. وعلى مر السنين، كانت المضايقات التي يتعرض لها المجتمع المدني تتصاعد مع اقتراب الأحداث السياسية الرئيسية، مثل الانتخابات، مما يؤدي إلى نوبات دورية من القمع والتدهور الشديد في حالة حقوق الإنسان[2].

17- وقد حدّ تجاهل الحريات الأساسية، المترسخ بعمق في الأطر القانونية والمؤسسية، بدرجة كبيرة من قدرة مرشحي المعارضة على القيام بحملاتهم الانتخابية بحرية. وقد تبيَّن للمكتب المعني بالمؤسسات

(1) انظر، على سبيل المثال، CCPR/C/79/Add.86، الفقرة 17.

(2) A/HRC/20/8؛ وA/HRC/35/40؛ وA/HRC/35/40/Corr.1، الفقرات 53 إلى 57.

الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن جميع الانتخابات التي دُعي لمراقبتها في بيلاروس منذ عام 1994 لم تستوفِ المعايير الديمقراطية. وفي الفترة من عام 2004 إلى عام 2016، لم يكن للمعارضة أي مقعد في البرلمان. وفي عام 2016، حصل مرشحان مستقلان على مقعدين في البرلمان، لكن نجاحهما مثّل حالة شاذة عوضاً عن كونه تحولاً نحو بيئة سياسية أكثر تعددية. ومنذ انتخابات عام 2019، لم يعد للمعارضة أي تمثيل في البرلمان.

## جيم- تاريخ العنف المدعوم من الدولة

18- أظهرت نوبات الاحتجاجات الجماهيرية التي اندلعت في السنوات السابقة للانتخابات الرئاسية لعام 2020، والتي أججتها في المقام الأول مزاعم تزوير الانتخابات، عدم تسامح السلطات مع المعارضة وأرست نمطاً من القمع العنيف كان له أن يتكرر في السنوات التالية.

19- ففي عام 2006، اندلعت مظاهرات واسعة النطاق في العاصمة بعد فوز الرئيس الحالي للمرة الثالثة في الانتخابات الرئاسية. وعلى الرغم من سلمية الاحتجاجات في البداية، سرعان ما استُخدِمت القوة لقمعها، حيث اعتُقل مئات من المتظاهرين وزعماء المعارضة. وفي عام 2010، خرج عشرات الآلاف من البيلاروسيين إلى الشوارع مرة أخرى للطعن في شرعية نتائج الانتخابات الرئاسية. وردت السلطات بحملة قمع شديدة أسفرت عن اعتقال الشرطة لأكثر من 700 شخص. وقد أدت هذه الأحداث إلى قيام مجلس حقوق الإنسان بتكليف المفوضة السامية برصد حالة حقوق الإنسان وتقديم تقارير عنها[3]. وعلاوة على ذلك، أنشأ المجلس في عام 2012 ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس[4].

20- وفي عام 2012، وصفت المفوضة السامية رد فعل السلطات على المظاهرات التي كانت في معظمها سلمية بأنه بدا "واضحاً" أنه يهدف إلى تقليص حرية تكوين الجمعيات، وحرية التجمع، وحرية التعبير، وأشارت إلى أن الطبيعة النُظمية لانتهاكات حقوق الإنسان تتطلب مراجعة شاملة للتشريعات والسياسات والاستراتيجيات والممارسات[5]. وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن قلقها أيضاً إزاء تقاعس الحكومة عن إجراء تحقيقات مجدية في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة الواسعة الانتشار بحق المعتقلين أثناء الاحتجاجات وبعدها[6]. وعلى الرغم من الضغوط الدولية، لم تُجرَ أي إصلاحات أو تحقيقات ذات قيمة.

21- وفي عام 2015، أشار المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس إلى ظهور نمط جديد يتمثل في إساءة استخدام التوقيف "الاحتياطي" والإداري لتثبيط النشاط المدني. وكانت هذه الممارسة، التي بدأت منظمات حقوق الإنسان تلاحظها في منتصف العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، تسبق عادةً الأحداث السياسية أو الاجتماعية المهمة[7]. وعادت إلى الظهور في آذار/مارس 2017 عندما اجتاحت البلد موجات من الاحتجاجات للتنديد بـ "ضريبة الطفيليين" التي فرضتها الحكومة على المواطنين العاطلين عن العمل. وقوبلت الاحتجاجات السلمية، وهي الأهم منذ عام 2010، مرة أخرى بالقوة، حيث قامت الشرطة باعتقال واحتجاز مئات الأشخاص بتهم إدارية ملفقة في ست مدن[8].

(3) قرار مجلس حقوق الإنسان 24/17.

(4) قرار مجلس حقوق الإنسان 13/20.

(5) A/HRC/20/8، الفقرتان 73 و74.

(6) CAT/C/BLR/CO/4، الفقرة 11.

(7) A/HRC/29/43، الفقرات 53 إلى 62.

(8) A/HRC/35/40 وA/HRC/35/40/Corr.1، الفقرات 53 إلى 57.

22- وبحلول عام 2020، كان نظام الحكم الذي أرسته السلطات قد هيّأ مؤسسات الدولة، بما في ذلك أجهزة إنفاذ القانون، لأن تنظر إلى الاحتجاجات على أنها تهديد للدولة وليست تعبيراً عن الحقوق الديمقراطية. وقمعت قوات الأمن الاحتجاجات السلمية بأساليب وحشية دون مواجهة أي تبعات قانونية. وساهم تركيز السلطات على الاستقرار والولاء عوضاً عن العدالة وحقوق الإنسان، وغياب المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة من جانب قوات الأمن، في تطبيع استخدام العنف لقمع المعارضة.

## دال- احتجاجات عام 2020 وتبعاتها

23- كانت موجات الاحتجاجات المناهضة للحكومة التي اجتاحت البلد في عام 2020 ذات نطاق غير مسبوق. وعلى الرغم من أن الاحتجاجات بدأت في أيار/مايو بعد إعلان الرئيس الحالي عن نيته السعي للترشح لولاية سادسة، فقد اشتدت بوضوح بعد الإعلان عن النتائج الرسمية للانتخابات الرئاسية في 9 آب/أغسطس واستمرت لأشهر بعد ذلك. وانتشرت في جميع أنحاء البلد، وقد أججتها المزاعم المستمرة بالتزوير الانتخابي والاستياء المتزايد من الوضع الاقتصادي وتزايد انعدام الثقة في السلطات، والذي تفاقم إثر سوء تعاملها مع جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)[9]. وانضم الناس من جميع مناحي الحياة إلى الاحتجاجات، وتصدَّرهم النساء، اللاتي لم يكن لكثير منهن نشاط سياسي من قبل.

24- وأدى رد السلطات العنيف على الاحتجاجات، الذي اتبع أنماطاً سبق ملاحظتها في العقد السابق، إلى تدهور سريع في حالة حقوق الإنسان ودفع المزيد من الناس إلى الانضمام إلى المحتجين. واستجابةً للادعاءات الموثوقة المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز التعسفيين الجماعيين والتعذيب وسوء المعاملة، كلف مجلس حقوق الإنسان المفوضة السامية بإجراء دراسة شاملة لجميع ما يُدَّعى ارتكابه من انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس بعد 1 أيار/مايو 2020[10].

25- وخلصت المفوضة السامية إلى أن تفريق الاحتجاجات السلمية بالقوة لم يكن له هدف مشروع يبرره، وبدا أن الدافع وراءه كان الرغبة في قمع المعارضة. وقد اعتُقل ما لا يقل عن 500 13 شخص في أكثر من 100 مدينة وبلدة وقرية في الأيام الستة التي تلت إعلان النتائج. وبحلول أيار/مايو 2021، بلغ إجمالي عدد الأشخاص الذين اعتُقلوا واحتُجزوا على خلفية الاحتجاجات أكثر من 000 37 شخص. وكشفت المفوضة السامية انتهاكات واسعة النطاق لحظر الاعتقال أو الاحتجاز التعسفيين وأشارت إلى تبيُّن ممارسة واسعة النطاق ومنهجية للتعذيب وسوء المعاملة ضد أفراد بسبب معارضتهم الحقيقية أو المتصورة للحكومة[11].

26- وفي أعقاب الاحتجاجات التي اندلعت في عام 2020، عوضاً عن الإصغاء إلى الدعوة إلى الإصلاح، ضاعفت السلطات البيلاروسية جهودها لمنع واستئصال جميع أشكال التعبير الممكنة عن المعارضة. فقد بات من المستحيل فعلياً تنظيم أي احتجاج في بيلاروس، وتعهدت السلطات علناً بـ "تطهير" البلد من منظمات المجتمع المدني. وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت إجراءات التصفية قد بدأت ضد مئات المنظمات، بما في ذلك الجماعات الرائدة المعنية بحقوق الإنسان في البلد[12]. وتسارعت عملية التطهير في الأشهر والسنوات التالية، حيث وصل عدد منظمات المجتمع المدني المصفاة إلى 187 1 منظمة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024[13].

(9) وفقاً للأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات، فإن امتناع السلطات عن فرض تدابير الإغلاق الشامل واستهزاءها بالفيروس ساهم في انضمام جزء كبير من السكان إلى الاحتجاجات.

(10) قرار مجلس حقوق الإنسان 20/46.

(11) A/HRC/49/71، الفقرتان 41 و53.

(12) المرجع نفسه، الفقرة 71.

(13) انظر القائمة التي أعدها مركز LawTrend على الرابط التالي: https://www.lawtrend.org/liquidation-nko (باللغة الروسية).

27- وفي 27 شباط/فبراير 2022، بعد أيام من الغزو الشامل لأوكرانيا من قبل الاتحاد الروسي، عُززت سلطات الرئيس بموجب استفتاء دستوري أُجري في ظروف اعتبرها كثيرون مفتقرةً إلى النزاهة والشفافية[14]. ومنحت التعديلات حصانةً أيضاً للرؤساء السابقين بشأن ما اتخذوه من إجراءات أثناء توليهم مناصبهم (المادة 89) وحرمت الأفراد الذين يحملون أو كانوا يحملون جنسية مزدوجة أو تصاريح إقامة في دول أجنبية من الترشح للمنصب (المادة 80). وبما أن المادة 64(2) حرمت بالفعل من يقضون عقوبة السجن من حق التصويت والانتخاب، فقد بات من المستحيل، بموجب الدستور الجديد، أن يترشح المعارضون السياسيون المسجونون أو المنفيون للانتخابات. وفي يوم الاستفتاء، اندلعت احتجاجات ضخمة معارضة للحرب في جميع أنحاء بيلاروس. وجرى اعتقال واحتجاز 500 1 شخص تقريباً[15].

28- وبالتزامن مع هذه التطورات، واصلت السلطات البيلاروسية اعتقال الأفراد الذين شاركوا في احتجاجات عام 2020 أو انتقدوا الحكومة، بتهم ذات دوافع سياسية. وزادت قوات الأمن من المراقبة، بالاعتماد على تكنولوجيات جديدة، مثل التعرّف على الأشخاص من سِمات وجوههم. وفي عام 2021، وسّعت السلطات الأسس القانونية للملاحقة القضائية من خلال تعديل قوانين "مكافحة التطرف" و"مكافحة الإرهاب". وعلى مدى السنوات الثلاث الماضية، أسيء استخدام هذين القانونين بشكل صارخ لمعاقبة الممارسة المشروعة للحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات بأحكام قاسية. وفي الآونة الأخيرة، اتسع نطاق نوع الأنشطة التي تعتبر "متطرفة" ليشمل أي شكل من أشكال التفاعل مع منظمات المجتمع المدني المصنفة على أنها "متطرفة"[16]. وبعد الغزو الشامل لأوكرانيا، استخدمت السلطات البيلاروسية تشريعات "مكافحة التطرف" أيضاً لاعتقال الأشخاص ومحاكمتهم بسبب نشاطهم وخطابهم المناهض للحرب[17].

29- وبالإضافة إلى تعديل الإطار القانوني، عززت السلطات البيلاروسية سيطرتها على النظام القضائي غير المستقل أصلاً، واتخذت إجراءات منسقة لتحصين عملها من النقد. وتعرض المحامون الذين يدافعون عن الأفراد المعتقلين لأسباب سياسية للمضايقة والاعتقال والمحاكمة والاحتجاز التعسفي لمجرد ممارستهم مهامهم أو فضحهم تواطؤ القضاة في قمع المعارضة. وأُلغيت تراخيص كثيرين منهم بشكل تعسفي بينما وُضعت نقابة المحامين المهنية تحت سيطرة وزارة العدل. ونتيجة لذلك، لا تُتخَذ القرارات المتعلقة بممارسة مهنة المحاماة من قبل كيان مستقل بل من قبل وزارة العدل. وفي نهاية عام 2023، كانت مجموعة المحامين المستعدين للدفاع عن الأشخاص المتهمين لأسباب سياسية قد تلاشت[18]، مما حرم من حوكموا وسجنوا من أي سبيل للطعن في احتجازهم التعسفي وكشف انتهاكات حقوقهم.

30- وتشهد تصرفات السلطات منذ احتجاجات عام 2020 على عدم رغبتها في إصلاح النظام القانوني والمؤسسي الذي ينكر الحريات الأساسية. ولا تزال الحوكمة قائمة على قمع أشكال التعبير عن المعارضة

(14) European Commission for Democracy through Law, "Belarus: final opinion on the constitutional reform", Opinion No. 1054/2021, 24 October 2022، متاح على الرابط التالي: https://www.venice.coe.int/webforms/documents/default.aspx?pdffile=CDL-AD(2022)035-e.

(15) A/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 25.

(16) يمكن الاطلاع على تحليل للقوانين في A/78/327؛ وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 35؛ والبلاغ BLR 3/2023، المتاح على الرابط التالي: https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=28007؛ والبلاغ BLR 4/2023، المتاح على الرابط التالي: https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=28090؛ وانظر أيضاً: https://www.osce.org/files/f/documents/d/5/543240.pdf.

(17) A/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 33.

(18) A/HRC/55/61، الفقرة 21.

والمعاقبة عليه، من خلال التضييق والمراقبة والترهيب والاعتقال والاحتجاز التعسفيين والتعذيب وسوء المعاملة والنفي القسري. وفي شباط/فبراير 2023، انسحبت الحكومة من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتدنى مستوى انخراطها وتعاونها مع الهيئات الدولية لحقوق الإنسان إلى حد غير مسبوق، إلى جانب التدهور المنقطع النظير لحالة حقوق الإنسان في البلد[19].

31- وبينما يستعد البيلاروسيون لانتخابات رئاسية أخرى في كانون الثاني/يناير 2025، تبدو آفاق الإصلاحات الديمقراطية أبعد من أي وقت مضى. وفي خريف عام 2024، حذر الرئيس الحالي من أن الاحتجاجات لن تلقى تسامحاً وأن الإنترنت ستُقطَع إذا لزم الأمر[20].

## رابعاً- أنماط الانتهاكات

### ألف- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان، والحق في محاكمة عادلة

32- منذ أحداث عام 2020، أصبح الاعتقال والاحتجاز التعسفيان من الثوابت الدائمة ضمن التكتيكات القمعية للسلطات البيلاروسية. وعلى عكس الدورات الانتخابية السابقة، التي كانت تحدث خلالها اعتقالات جماعية لبعض الوقت بعد الانتخابات ثم تهدأ، استمرت موجة الاعتقالات والاحتجازات التي بدأت قبل الانتخابات الرئاسية في 2020 بفترة وجيزة حتى يومنا هذا. وفي عام 2024، مَثَل أكثر من 500 7 شخص - ربعهم من النساء - أمام المحاكم بتهم ذات دوافع سياسية في جميع أنحاء البلد، فيما مثّل زيادة قدرها 100 شخص شهرياً مقارنة بعام 2023[21]. وفي ظل القضاء الفعلي على المجتمع المدني وتزايد التعتيم الذي تمارسه الآلية القمعية للدولة، فإن هذه الأعداد لا تمثل سوى جزء بسيط من أولئك الذين عوقبوا بسبب معارضتهم الحقيقية أو المتصورة للحكومة.

33- وإلى جانب الاعتقالات المستمرة، ظهر نمط تمثل في تكرر الإجراءات القضائية والحبس. ومن خلال المقابلات التي أُجريت مع البيلاروسيين الذين فروا في عام 2024، وثّق الفريق أن العديد من الأشخاص مثلوا أمام المحاكم مرات متعددة بسبب ممارستهم المشروعة لحقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع منذ احتجاجات عام 2020. وحُكم على بعضهم ثلاث أو حتى أربع مرات، عادةً بسبب مخالفات إدارية متكررة[22]، تليها جرائم جنائية، وقد عانوا من السجن عدة مرات في ظروف قاسية ومهينة وغير إنسانية. وقبل مغادرة البلد، أفادوا بأنهم يعيشون في خوف دائم من إعادة اعتقالهم، وهو خوف نما إثر اتساع نطاق نظام المراقبة والرصد الرقمي، فضلاً عن الاستخدام المتزايد للقانون لمكافحة "التطرف" و"الإرهاب".

(19) A/79/201.

(20) انظر: https://president.gov.by/ru/events/vstreca-so-studentami-vuzov-v-formate-otkrytyj-mikrofon-s-prezidentom-v-mglu (باللغة الروسية)؛ و https://president.gov.by/ru/events/interv-u-izdaniu-izvestia (باللغة الروسية).

(21) يشمل هذا العدد 721 1 شخصاً أدينوا بارتكاب جرائم جنائية و800 5 آخرين فُرضت عليهم غرامات مالية أو حُكم عليهم بالاحتجاز الإداري قصير الأجل. انظر: Viasna, "Human rights situation in Belarus, December 2024", 9 January 2025، متاح على الرابط التالي: https://spring96.org/en/news/117107؛ و "More than 5,800 convicts: results of administrative prosecution in 2024", 9 January 2025، متاح على الرابط التالي: https://spring96.org/en/news/117109.

(22) يمكن أن تترتب على المخالفات الإدارية عقوبات بالسجن لمدة تصل إلى 15 أو 30 يوماً. انظر المادة 6-6 من قانون المخالفات الإدارية، المتاح على الرابط التالي: https://etalonline.by/document/?regnum=hk2100091 (باللغة الروسية). ويتطلب الوصول من خارج بيلاروس إلى هذا الموقع الشبكي وعدة مواقع أخرى مشار إليها في هذا التقرير استخدام شبكة خصوصية افتراضية (VPN).

34- وفي أعقاب الاتجاه الذي بدأ في عام 2023، لاحظ الفريق زيادة كبيرة في عدد التهم الإدارية الصادرة بسبب "نشر مواد متطرفة" في عام 2024[23]. وقد فُرِضت غرامات مالية على آلاف البيلاروسيين أو حكمت عليهم المحاكم بالحبس لمدة تصل إلى خمسة عشر يوماً لمجرد تخزين مواد على الإنترنت أعلنت السلطات أنها "متطرفة"، أو مشاركتها أو إعادة نشرها أو الاشتراك فيها أو إبداء الإعجاب بها. وحتى 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، كانت قائمة المواد "المتطرفة" تضم 565 6 قيداً، أي ما يمثل زيادة قدرها 000 2 قيد عن عام 2023، وشملت المواقع الإلكترونية وحسابات وسائل التواصل الاجتماعي وقنوات المراسلة لجميع وسائل الإعلام المستقلة ومنظمات المجتمع المدني تقريباً[24]. وقد أسفرت هذه القائمة الطويلة عن توجيه تهم لأفعال مثل إعادة نشر مقطع فيديو فكاهي يروج للغة البيلاروسية، ووضع شعار إحدى المنصات الإعلامية المستقلة على صفحة وسائل التواصل الاجتماعي، وحتى مشاركة منشور عن إشارات مرور معطلة. وفي العديد من الحالات، كانت عمليات إعادة النشر أو المشاركات تسبق تصنيف الموقع الشبكي أو القناة على أنها "متطرفة".

35- وواصلت السلطات أيضاً تعقبها النشط لمن شاركوا في الاحتجاجات في عامي 2020 و2022. وحوكِم معظمهم بموجب المادة 342 من القانون الجنائي (تنظيم أعمال فيها انتهاك جسيم للنظام العام والتحضير لها أو المشاركة الفاعلة فيها)، مما يؤكد الاتجاه الراسخ بالفعل المتمثل في توجيه اتهامات جنائية لأفعال كانت تُعامل في السابق على أنها مخالفات إدارية. وفي بعض الحالات، حكمت المحاكم على أشخاص مرتين لنفس الفعل أو عدة مرات لجرائم منفصلة بناءً على أدلة عُثِر عليها خلال عملية تفتيش واحدة[25]. على سبيل المثال، حُكم على امرأة بالاحتجاز الإداري مرتين بناءً على صورتين مختلفتين لها وهي تحمل علم بيلاروس السابق. وقد أُعيد اعتقالها واتهامها بعد انقضاء عقوبتها الأولى مباشرةً، مع تهديدها بالسجن عن كل صورة من الصور العشر التي عُثر عليها في هاتفها.

36- ولاحظ الفريق توسيع نطاق الأسس القانونية للاعتقال وفئات الأشخاص الذين تستهدفهم السلطات في عام 2024. ففي كانون الثاني/يناير 2024، أُلقي القبض على المئات من أقارب الأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية أو فُرِضت عليهم غرامات مالية أو حُكِم عليهم بالسجن لفترات قصيرة بموجب المادة 24-15 من قانون المخالفات الإدارية (استخدام التبرعات الأجنبية للاضطلاع بأنشطة متطرفة) بسبب تلقيهم بقالة من منظمة أجنبية غير ربحية تدعم السجناء السياسيين وعائلاتهم. وكان معظم المتضررين من الحملة من النساء. وتزايد كذلك استهداف السلطات للأشخاص الذين يساعدون السجناء السياسيين بالتحويلات المالية والطرود والذين تبرعوا للمنظمات المنسوبة إلى المعارضة بموجب المادتين 361-4 (تقديم المساعدة إلى الأنشطة المتطرفة) و361-2 (تمويل الجماعات المتطرفة) من القانون الجنائي. وفي كثير من الحالات، طبقت المحاكم التشريع بأثر رجعي، أي قبل إعلان أن المنظمة "متطرفة".

37- ومنذ عام 2020، واصلت قوات الأمن تنفيذ الاعتقالات بأساليب قاسية، وغالباً ما كانت تلجأ إلى العنف والتهديد والترهيب حتى عندما لا تواجه أي مقاومة. وفي معظم الحالات التي وثقها الفريق، أُلقي القبض على الأشخاص في منازلهم أو أماكن عملهم أو في الشارع من قِبل ضباط المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد (GUBOPiK) أو لجنة أمن الدولة، وأحياناً ما كانت تصحبهم قوات خاصة[26].

(23) المادة 19-11 من قانون المخالفات الإدارية.

(24) انظر: https://ctv.by/news/obshestvo/kak-materialy-popadayut-v-spisok-ekstremistskih-otvetil-andrej-kuncevich (باللغة الروسية).

(25) تكفل الفقرة 7 من المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحق في الحماية من الملاحقات القضائية المتعددة عن نفس الفعل.

(26) في معظم الحالات، كان الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم يتمكنون لاحقاً من التعرف على الرجال الذين يرتدون ملابس مدنية من خلال الموقع الذي يُقتادون إليه (مكاتب لجنة أمن الدولة أو المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد، أو مراكز الشرطة).

ونُفِّذت الاعتقالات دون أي اعتبار للإجراءات القانونية من قبل رجال غالباً ما كانوا يرتدون ملابس مدنية ويركبون سيارات لا تحمل علامات، وكانوا عادةً ما يغفلون أو يرفضون التعريف بأنفسهم أو إبراز مذكرة توقيف. وقد أفاد الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم بأنهم كانوا يُمنعون بصفة منهجية من الاستعانة بمستشار قانوني، وفي كثير من الأحيان، لم يُسمح لهم بالاتصال بأفراد الأسرة.

38- وخلال حملات التفتيش اللاحقة للمنازل، كان الضباط يطلبون بصفة منهجية الاطلاع على الأجهزة الإلكترونية الشخصية، وأحياناً يجبرون أفراد على فتح هواتفهم أو أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهم للبحث عن "مواد متطرفة" وأدلة على المشاركة في احتجاجات سابقة. وإلى جانب المعدات الإلكترونية، كانوا يصادرون الأعلام ذات الألوان "الأبيض-الأحمر-الأبيض" وغيرها من الأشياء الدالة على دعم المعارضة أو أوكرانيا أو حركة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسانية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسع). وكان رفض تقديم كلمات المرور أو بيانات تسجيل الدخول يؤدي إلى استخدام العنف أو التهديد بالعنف بصفة منهجية (انظر الفرع المتعلق بالتعذيب أدناه). وأفاد العديد من الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم بأنهم حتى قبل اعتقالهم لأول مرة، كانوا قد حذفوا من أجهزتهم الصور أو المحادثات التي يمكن أن تعرّضهم وتعرّض أقاربهم أو أصدقائهم للخطر. ومع ذلك تمكنت قوات الأمن من استخراجها باستخدام أجهزة متطورة.

39- وأثناء الاستجواب، واصلت قوات الأمن إكراه الأفراد على الاعتراف بالذنب وتسجيل ما يسمى بمقاطع التوبة التي تستخدم على نطاق واسع كأداة للتشهير والردع على وسائل التواصل الاجتماعي وقنوات المراسلة المنتسبة إلى الحكومة[27]. وعندما لا تسفر عمليات التفتيش عن أدلة إدانة، كانت الشرطة عادةً ما تلفق تهم عصيان موظف عام أو أعمال شغب بسيط (المادتان 24-3 و19-1 من قانون المخالفات الإدارية) لإبقاء الأشخاص رهن الاحتجاز. وفي الإجراءات الإدارية والجنائية على حد سواء، استمر الاستخدام الواسع النطاق للاحتجاز السابق للمحاكمة على سبيل العقاب أو الترهيب وليس كإجراء مشروع تبرره الظروف[28]. ووثق الفريق أيضاً عدة حالات اختفاء قسري قصير الأجل استمرت لمدد تصل إلى 10 أيام قامت فيها قوات الأمن بتأخير إمكانية الاستعانة بمحام وامتنعت عن إفادة أقارب الشخص المحتجَز بمعلومات عن مكان احتجازه[29].

40- ووصف جميع من أُجريت مقابلات معهم خضوعهم لمحاكمات معجلة ذات نتائج محددة سلفاً ضربت بمراعاة الأصول القانونية وضمانات المحاكمة العادلة عرض الحائط. ولم يتأثر القضاة بالمعتقلين الذين ظهرت عليهم علامات تعذيب واضحة، وخلصوا إلى أن المدعى عليهم مسؤولون أو مذنبون في جميع القضايا تقريباً. وأيدت محاكم الاستئناف الأحكام بصفة منهجية. ولم يُحدث المستشارون القانونيون أي فرق، حيث كان الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم يُنصَحون بالاعتراف بالذنب باستمرار. وقد وجد الفريق أدلة وافرة على تواطؤ المحاكم على جميع المستويات في قمع المعارضة، وخلص إلى عدم وجود سبل انتصاف محلية متاحة للطعن في الاحتجاز التعسفي وجميع الانتهاكات الأخرى التي يتعرض لها الأشخاص المحرومون من الحرية.

(27) إضافةً إلى الاعتراف بالذنب دون تمويه الوجوه، كثيراً ما كان الضحايا يُجبَرون أيضاً على الإفصاح عن معلومات شخصية، بما في ذلك ميولهم الجنسية، في انتهاك لحقهم في الخصوصية (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 17).

(28) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(3). لا ينبغي أن يستخدم الاحتجاز السابق للمحاكمة إلا عند الضرورة القصوى ويتعين أن يكون متناسباً مع الجريمة.

(29) انظر CED/C/11.

41- وبينما تحافظ السلطات البيلاروسية على علنية المحاكمات من الناحية الشكلية، فقد اتخذت أيضاً إجراءات منسقة لحماية إجراءات المحكمة من التدقيق. ففي آذار/مارس 2024، أُلقي القبض على رجل يراقب المحاكمات، ووجهت إليه تهمة "تقديم المساعدة إلى الأنشطة المتطرفة" بموجب المادة 361-4 من القانون الجنائي. وأُلقي القبض أيضاً على العديد من الأفراد الذين أجرى الفريق مقابلات معهم وأُخضعت هواتفهم للتفتيش بعد حضورهم جلسة استماع في المحكمة أو أثناء وجودهم بالقرب من المحاكم.

## باء- التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

42- جمع الفريق أدلة وافرة على أن الأشخاص الذين اعتُقِلوا لأسباب سياسية في الفترة من عام 2020 إلى عام 2024 تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة في جميع مراحل احتجازهم. فمن بين 161 شخصاً أُجريت مقابلات معهم ممن اعتُقِلوا مرة واحدة على الأقل، كان 52 شخصاً (42 رجلاً و10 نساء) قد وقعوا ضحايا للتعذيب وقت الاعتقال أو أثناء النقل أو الاستجواب أو الاحتجاز. وخلص الفريق أيضاً إلى أن السلطات البيلاروسية واصلت تطبيق نظام احتجاز منفصل وأشد قسوة على المعتقلين بتهم ذات دوافع سياسية، بهدف واضح هو معاقبة وإسكات أي شكل من أشكال المعارضة. وتعرض الرجال والنساء الذين قضوا عقوبات قصيرة في مرافق الاحتجاز المؤقت في جميع أنحاء البلد لظروف احتجاز تمييزية ومهينة وعقابية ترقى إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتعرضوا في بعض الحالات إلى التعذيب. ووثق الفريق أيضاً عدة حالات من التعذيب وسوء المعاملة في المستوطنات العقابية في جميع أنحاء البلد.

### 1- المعاملة أثناء الاعتقال والاستجواب

43- قام الفريق بجمع الأدلة على الاستخدام الروتيني للتعذيب أثناء الاعتقال والنقل والاستجواب من قبل ضباط المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد. وكشفت الروايات التفصيلية للأشخاص الذين اعتُقِلوا في عامي 2023 و2024 عن أنماط مميزة من العنف. فقد أخضع الضباط ضحاياهم لـ "جلسات تعذيب" لمدد تصل إلى أربع ساعات في منازل أو سيارات أو في مكاتب المديرية أو مراكز الشرطة. وفي مينسك، كانت جلسات التعذيب هذه تتم عادةً في غرفة في الطابق الأول من المكتب المركزي للمديرية. وعادة ما كان يقوم بها ثلاثة إلى ثمانية ضباط، أحياناً بحضور رؤسائهم، وتتألف من جولات من اللكمات والركلات، والضرب بهراوة أو زجاجة بلاستيكية، والصعق بالصدمات الكهربائية من مسدس الصعق على جميع أجزاء الجسم، بما في ذلك العمود الفقري والرقبة والرأس، بينما يكون الشخص مستلقياً على وجهه على الأرض مكبل اليدين. وفي حالتين، سكب الضباط الماء على جسد الضحية قبل استخدام مسدس الصعق الكهربائي، مما زاد من شدة الألم. وشملت جلسات التعذيب في بعض الأحيان أشكالاً مختلفة من العنف الجنسي، بما في ذلك الضرب على الأعضاء التناسلية، ومحاولة الاغتصاب بالهراوات، والتهديد باغتصاب الأشخاص أو شركائهم. وقد أبلغ الضحايا، ومعظمهم من الرجال، عن تجمعات دموية وحروق شديدة استغرقت عدة أسابيع للشفاء، وكان بعضها لا يزال ظاهراً وقت إجراء المقابلة. ولم تسجل الشرطة أو القضاة أو الموظفون الطبيون في مرافق الاحتجاز الإصابات في أي من الحالات.

44- واستخدمت لجنة أمن الدولة والشرطة النظامية أيضاً التعذيب بدرجة أقل، ولكن بنفس الوحشية. وفي بعض الحالات، اقتادت مجموعات من ضباط لجنة أمن الدولة الضحايا إلى غابة مجاورة حيث ضربوهم ضرباً مبرحاً وهددوهم بالاغتصاب واستخدموا أساليب تعذيب مختلفة (الخنق والرش بالفلفل والصعق بالكهرباء وما إلى ذلك)، مما تسبب في إصابات شديدة. وهُدِّد آخرون ممن أُجريت مقابلات معهم باقتيادهم إلى الغابة، وهو ما فسروه على أنه تهديد بالقتل.

45- وفي جميع الحالات، استُخدم التعذيب لإجبار الأشخاص على كشف كلمات المرور الخاصة بهواتفهم المحمولة وبيانات تسجيل الدخول إلى حساباتهم، أو لانتزاع اعترافات أو معلومات، أو لمعاقبتهم على مشاركتهم في الاحتجاجات أو على ما يُعتقد أنه تصرفات تدل على "عدم الولاء" للحكومة. وأفاد العديد من الضحايا بأن الضباط الذين شاركوا في اعتقالهم واستجوابهم بعنف نعتوهم بـ *"الزماغر"*[30] و"الحثالة" وبخوهم على موقفهم من الرئيس أو من الحرب في أوكرانيا. وكما قال ضابط شرطة لأحد المعتقلين: "كان عليك أن تحب الرئيس".

46- وواجهت النساء عنفاً بدنياً أيضاً أثناء الاعتقال والاستجواب. ففي إحدى الحالات، قام ضباط المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد بتثبيت ملصقين لعلم بيلاروس السابق بدبابيس على كتفي امرأة، وأجبروها على الوقوف لمدة ساعة مواجهةً الحائط، وتناوبوا على صفعها وضربها على مؤخرتها لإجبارها على الاعتراف بتمويل "أنشطة متطرفة". وفي معظم الحالات، تعرضت النساء لعنف نفسي مكثف وذي طابع جنساني واضح، اتخذ شكل تهديدات بالاغتصاب، وتعليقات مسيئة جنسياً، وملاحظات مهينة حول مهاراتهن في تربية الأطفال، وتهديدات بإيداع أطفالهن في دور الرعاية. وأفادت بعض النساء أيضاً بأنهن خضعن للاستجواب في غرفة مجاورة للغرفة التي كان شركاؤهن يتعرضون فيها للضرب والإساءة اللفظية.

47- وقد أبدت قوات الأمن وحشية ملحوظة تجاه أفراد مجتمع الميم الموسع، إذ استخدمت العنف البدني إلى جانب اللغة المجرّدة من الإنسانية والتصريحات البغيضة والانتهاكات الجائرة لخصوصيتهم. وفي إحدى الحالات، قام ضباط المديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد بضرب امرأة مغايرة الهوية الجنسانية ضرباً مبرحاً، بما في ذلك على أعضائها التناسلية، وحاولوا اغتصابها بمسدس صاعق بعد أن قاموا بصعقها بالكهرباء، وأجبروها على تسجيل "فيديو توبة" اعترفت فيه باستضافة مواطن أوكراني ونشر "مواد متطرفة". وانتهى الفيديو، الذي أظهر صورها وهي نصف عارية وأعضاؤها التناسلية مكشوفة، بالدعوة إلى حظر مغايرة الهوية الجنسانية.

### 2- المعاملة والظروف السائدة في مراكز الاحتجاز المؤقت

48- وُضع الأفراد المحتجزون لأسباب سياسية في مراكز للاحتجاز المؤقت[31] في ظل نظام احتجاز منفصل أكثر قسوة، يهدف إلى تحطيمهم نفسياً وإجبارهم على التعاون وإلحاق المزيد من المعاناة بهم. فعلى عكس المحتجزين الآخرين، تعرضوا طوال فترة احتجازهم (عادةً 15 يوماً) لتكتيكات الحرمان من النوم، بما في ذلك الحبس في زنزانات شديدة الاكتظاظ دون فُرش أو أغطية، والوقوف القسري، والإيقاظ المتكرر ليلاً، والتعرض للإضاءة الاصطناعية المستمرة ودرجات الحرارة القصوى، بحيث أصبح المحتجزون إما يرتجفون من البرد أو يلهثون من الحر.

49- وكان المحتجزون يودعون بصفة منهجية في زنزانات غير صحية وسيئة التهوية، موبوءة بالحشرات أو القمل، ويُحرَمون عمداً من التمشية والاستحمام والحصول على مواد النظافة الصحية الأساسية، مثل ورق المرحاض وفرش الأسنان وفوط الحيض. وكان الحراس يرفضون طلباتهم للحصول

(30) مصطلح ازدرائي يطلق على كل من يعارض الحكومة.

(31) مرافق الاحتجاز المؤقت، المسماة "مراكز العزل المؤقت" و"مراكز عزل الجناة"، حيث يُحتجَز الأشخاص المتهمون أو المحكوم عليهم بموجب قانون المخالفات الإدارية. وتُستخدم أيضاً لاحتجاز الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم قبل نقلهم إلى مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة. تخضع مرافق الاحتجاز المؤقت (مراكز العزل المؤقت ومراكز عزل الجناة) لمسؤولية إدارات شُرَطية متباينة (مديرية الشؤون الداخلية الرئيسية، وإدارات الشرطة الإقليمية، وإدارات شرطة المقاطعات، ووحدات شرطة المقاطعات)، وتشرف عليها مديرية الإصلاحيات.

على المساعدة الطبية بصفة منتظمة، ويتجاهلون من يفقدون الوعي أو تظهر عليهم آثار التعذيب، ونادراً ما يسمحون للمحتجزين بتلقي مستلزمات النظافة الصحية والملابس التي يرسلها أقاربهم. وحُرِم بعض المحتجزين الذين يعانون من حالات مرضية، بما في ذلك الإعاقات النفسية الاجتماعية، من الحصول على أدويتهم أو المعينات الطبية.

50- وكان المحتجزون الذين يرسَلون إلى مركز أوكريستينا للاحتجاز المؤقت في مينسك بعد بدء الإجراءات الجنائية ضدهم يوضعون تلقائياً في زنزانة عقابية (*"كارتسر"*) لمدة 10 أيام قبل نقلهم إلى مركز الاحتجاز قبل المحاكمة. ووصف معتقلون سابقون تلك الزنازين العقابية بأنها زنازين خرسانية صغيرة جداً مصممة لشخص واحد، عادة ما تكون في القبو، وتزوَّد بسرير معدني قابل للطي مثبت على الحائط وحفرة في الأرض على سبيل المرحاض. وفي المتوسط، كان 13 محتجزاً يوضعون في زنزانة واحدة من هذا القبيل، ويضطرون إلى التناوب على النوم على أرضيات خرسانية في درجات حرارة نادراً ما تزيد عن درجات الحرارة في الخارج، حتى في فصل الشتاء، ويُحرمون من النوم عمداً من خلال الأساليب الموصوفة أعلاه.

51- ووثق الفريق أيضاً حالات ضرب وتعرية قسرية لرجال ونساء في مرافق الاحتجاز المؤقت قبل عام 2024. وبلغت حالتان على الأقل حد التعذيب. ويحقق الفريق أيضاً في تقارير موثوقة تفيد بوفاة رجل في تشرين الأول/أكتوبر 2024 بسبب التعذيب وسوء المعاملة أثناء احتجازه في مرفق احتجاز مؤقت في فيتيبسك في آذار/مارس 2024.

### 3- المعاملة والظروف السائدة في المستوطنات العقابية

52- وصف الأشخاص المحتجزون لأسباب سياسية في المستوطنات العقابية[32] في جميع أنحاء البلد نظام احتجاز تمييزياً لا يهدف فقط إلى معاقبتهم، بل أيضاً إلى سحق أي شكل من أشكال المقاومة السياسية. فعند وصول المعتقلين السياسيين إلى تلك المستوطنات، كانوا يُرغمون بصفة منهجية على وضع بطاقات صفراء تشير إلى أنهم "عرضة للتطرف والأنشطة الهدامة الأخرى". وكانوا يخضعون لعدد أكبر من عمليات تسجيل الحضور بمناداة الأسماء وتفتيش ممتلكاتهم وتُراقَب تحركاتهم داخل المستوطنة عن كثب. وعلى عكس السجناء الآخرين، كانوا يُحرمون من دخول صالة الرياضة والفناء الرياضي، ومن دخول الكنيسة في بعض الحالات. ولم يكن بإمكانهم مراسلة أحد خارج نطاق أفراد أسرتهم وكانت مكالماتهم وزياراتهم مقيدة وخاضعة لمراقبة الحراس. ولم يكونوا مؤهلين للإفراج المشروط، وغالباً ما كان السجناء الآخرون يؤمرون بعدم التحدث إليهم.

53- وقد أفاد المعتقلون السابقون بصورة منهجية بأن المحتجزين لأسباب سياسية كانوا يُعتبَرون منتهكين لقواعد السجن باستمرار، وغالباً ما يكون ذلك لأسباب تافهة أو مختلقة مثل تحية الحراس بشكل غير سليم. وقد وُصِف معظمهم بـ "المغرضين" (*"زلوستنيك"*)، وهي تسمية أسفرت عن عواقب سلبية وعرّضتهم للمزيد من الملاحقة القضائية بتهمة "العصيان المغرض" بموجب المادة 411 من القانون الجنائي. وشملت العقوبات فرض المزيد من القيود على المكالمات والطرود والزيارات، بالإضافة إلى الحبس في زنزانات عقابية (زنزانات العزل العقابية (SHIZO) أو الحبس الانفرادي (PKT). ووثق الفريق أن عدة محتجزين وُضعوا في الحبس الانفرادي في زنزانات العزل العقابية لفترات تتراوح بين 3 أيام و15 يوماً، وامتدت في بعض الحالات إلى شهرين، وتعرضوا للحرمان من النوم من خلال تعريضهم المتعمد

(32) جُمعت معلومات عن المستوطنات العقابية رقم 1 (نوفوبولوتسك)، ورقم 2 (بوبرويسك)، ورقم 3 (فيتبا)، ورقم 15 (ماهيليو)، ورقم 17 (شكلاو)، ورقم 22 (إيفاتسيفيتشي). وتخضع مراكز الاحتجاز قبل المحاكمة والمستوطنات العقابية لإدارة الإصلاحيات التابعة لوزارة الداخلية.

لدرجات حرارة باردة. وبالإضافة إلى المرض والإصابة بأشكال مختلفة من العدوى، تعرض المحتجزون لمعاناة نفسية شديدة، حيث عانى أحدهم من الهلاوس وحاول آخر الانتحار. وفي معظم الحالات، كان المحتجزون يُحرمون من المساعدة الطبية أو يتلقون مساعدة طبية غير كافية. ويرى الفريق أن الحبس الانفرادي، والحبس المتكرر للسجناء في زنزانات العزل العقابية (سواء بمفردهم أو مع آخرين)، لا لغرض سوى إلحاق معاناة إضافية بفئة من السجناء يعرَّفون بآرائهم السياسية، ينتهك حقهم في الصحة ويصل إلى حد المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، ويرقى في كثير من الحالات إلى حد التعذيب[33].

54- وأفاد المحتجزون السابقون بأنهم تعرضوا، طوال فترة احتجازهم، لضغوط شديدة للاعتراف بالذنب أو "التعاون" مع إدارة السجن. وفي المستوطنة العقابية رقم 4 للنساء في هوميل، وصف العديد منهن تعرضهن للضغط عند وصولهن للاعتراف بالذنب، مع تهديدهن بأن فترة بقائهن في المستوطنة ستكون غير محتملة إذا رفضن. وواجهت من قاومن منهم تهديدات مستمرة بعدم مغادرة المستوطنة العقابية أبداً، أو مغادرتها بعد إتلاف صحتهن، أو إعادة اعتقالهن فور إطلاق سراحهن. وذكرت امرأة طلبت عرضها على طبيب أثناء وجودها في الحبس الانفرادي أن أحد الحراس أجبرها على الاعتراف بالذنب كتابياً قبل الحصول على المساعدة الطبية. وروت أخريات أنهن تعرضن لمضايقات بلا هوادة، ونعتن بـ "الخائنات" أو "أعداء الدولة"، وعوقبن في كثير من الأحيان بالتضييق عليهن أو نقلهن من الزنزانة أو عزلهن في الزنزانات العقابية. ونتيجة لهذا الضغط النفسي، عانت عدة نساء ممن أُجريت مقابلات معهن من القلق والاكتئاب ونوبات الهلع والأفكار الانتحارية.

55- ووثق الفريق حالة واحدة وصل فيها الضغط للاعتراف والتوبة إلى حد التعذيب. فقد روت إحدى السجينات أنها بعد أن قاومت لمدة عامين مطالب الإدارة بطلب العفو عنها، نُقلت إلى وحدة صدرت تعليمات للسجينات الأخريات فيها بإحالة حياتها بؤساً. ولمدة شهر ونصف، كن يسكبن دلاء من الماء البارد عليها وعلى سريرها مراراً وتكراراً أثناء نومها ويصحن بها أن تقتل نفسها. وعملن كذلك على إفساد طعامها وقطع ملابسها ووضع الماء والكلور في حذائها لكي تتجمد قدميها برداً عند التواجد خارجاً في الشتاء. وقد شُخِصت تلك المرأة، التي أبلغت أيضاً عن إصابات شديدة ناتجة عن الضرب المتكرر أثناء الاحتجاز قبل المحاكمة، بالاكتراب التالي للصدمة.

56- ووثّق الفريق أيضاً تعرض شخصيات مؤثرة في الحركة المؤيدة للديمقراطية لظروف أقسى من غيرهم ترقى إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[34]. فحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كان ميكالاي ستاتكيفيتش وسيارهي تسيخانوسكي ومكسيم زناك لا يزالون رهن الحبس الانفرادي في مستوطنات عقابية متباينة، وأفاد أقاربهم عن عدم اتصالهم بهم منذ شباط/فبراير أو آذار/مارس 2023. وأكد الفريق أن ماريا كاليسنيكافا رأت والدها في تشرين الثاني/نوفمبر 2024، في المستوطنة العقابية رقم 4، بعد أكثر من 21 شهراً من الحبس الانفرادي. وأخبرت النساء اللاتي رأينها في المستوطنة العقابية قبل إطلاق سراحهن في عام 2023 الفريقَ أن السجينات كُنَّ ممنوعات منعاً باتاً من التحدث إليها. وفي أوائل كانون الثاني/يناير 2025، بثت قناة تلفزيونية مملوكة للدولة مقابلة مع إيهار لوسيك بينما نُشر مقطع فيديو لفيكتور بابارِيكا على قناة تيليغرام موالية للحكومة. وكلاهما لم يكن قد سُمع عنهما منذ عامين تقريباً.

(33) تحظر القواعد 43 إلى 45 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) تجاوز الحبس الانفرادي 15 يوماً متتالية. والحبس الانفرادي لمدة تقل عن 15 يوماً هو في حد ذاته مسألة إشكالية وقد يشكل أيضاً تعذيباً أو معاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة. ويجدر ألا يستخدم لأغراض تأديبية. انظر A/66/268، الفقرتان 84 و88.

(34) الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي لفترات طويلة قد ييسر التعذيب المستمر ويمكن أن يشكل في حد ذاته شكلاً من أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو حتى التعذيب. انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 20(1992)، الفقرة 11؛ وقرار لجنة حقوق الإنسان 32/2003، الفقرة 14.

وفي الفترة من آذار/مارس 2023 إلى كانون الأول/ديسمبر 2024، لم يتمكن أي من المحتجزين المذكورين أعلاه من الوصول إلى محامٍ. ومحاموهم السابقون إما شُطبوا من نقابة المحامين أو اعتُقلوا، وأُجبر بعضهم على العيش في المنفى، في حين أفاد أقاربهم بتعذر توكيل محامين جدد بسبب الخوف من الاضطهاد.

57- وقد سجل الفريق وفاة أربعة أشخاص أثناء احتجازهم لأسباب سياسية في عام 2024 (توفي ثلاثة منهم في المستوطنات العقابية وواحد في مركز احتجاز قبل المحاكمة) ولديه أسباب معقولة، استناداً إلى ما جمعه من أدلة، لاعتقاد أن اثنتين على الأقل من هذه الوفيات نتجتا عن تأخر المساعدة الطبية أو عدم كفايتها. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، لم ينم إلى علم الفريق أي خطوات اتخذتها الحكومة للتحقيق في تلك الوفيات.

## جيم- النفي القسري

58- تذهب التقديرات إلى مغادرة ما يصل إلى 000 600 شخص بيلاروس منذ عام 2020[35]. وقد أُجبر الأشخاص الذين أجرى الفريق مقابلات معهم على العيش في المنفى بسبب خوف مبرر من الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب وسوء المعاملة، والفصل القسري عن الأطفال والأحباء، وغير ذلك من أشكال الاضطهاد بسبب آرائهم السياسية الحقيقية أو المتصورة. وسلط المفرج عنهم الضوء على استحالة استئناف المعتقلين السابقين لحياتهم الطبيعية والعثور على عمل والتحرر من المراقبة والمضايقات التي تمارسها الدولة في كل مكان. وحتى أثناء ممارستهم "النظافة الرقمية" الصارمة، كانوا يعيشون في خوف دائم من إعادة الاعتقال، وهو خوف تغذيه التزامات الإبلاغ الصارمة بعد إطلاق سراحهم، والزيارات المتكررة من الشرطة، حتى في منتصف الليل، و"المحادثات الوقائية" الإلزامية، والتحقق من الولاء، ومطالبتهم بالعمل مخبرين. وبات الآباء والأمهات يخشون إبعادهم عن أطفالهم مرة أخرى، في حين وصف أفراد مجتمع الميم الموسع تصعيداً مزعجاً لخطاب الدولة وإجراءاتها المعاديين للمثليين. ووصف هؤلاء الأشخاص، وغيرهم، تغلغل مناخ الخوف والرقابة الذاتية، حيث يمكن حتى لرسائل أو صور بريئة مخزَّنة على هاتف أحد الأصدقاء أن تعود إلى الظهور وتقلب حياتهم رأساً على عقب. ومن المرجح أن يؤدي هذا القمع الجامح إلى دفع المزيد من البيلاروسيين إلى المنفى، مما سيؤدي إلى مزيد من الإعاقة لآمال البلد في الإصلاح الديمقراطي.

# خامساً- القيود الجديدة المفروضة على الحيز المدني

59- قبل الانتخابات الرئاسية لعام 2025، واصلت السلطات البيلاروسية جهودها الحثيثة لتطهير الفضاء المدني والديمقراطي من جميع مصادر الانشقاق والمعارضة المحتملة. وفي عام 2024، جرت تصفية 228 منظمة أخرى من منظمات المجتمع المدني[36]. وإضافةً إلى ذلك، أُضيف 87 كياناً و168 1 شخصاً إلى قوائم "المتطرفين"، مما يخضِع أي شكل من أشكال التعامل معهم للملاحقة الجنائية[37]. وإلى جانب هذه التدابير، شددت السلطات سيطرتها على المدارس والطوائف الدينية، واتخذت تدابير تشريعية تحد بشكل كبير من أشكال التعبير لدى مجتمع الميم الموسع. ولمواصلة اقتلاع جذور المعارضة وتشويه سمعة المعارضين في المنفى، وسّعت أيضاً من إمكانات المراقبة لدى هيئات إنفاذ القانون وأطلقت إجراءات جنائية غيابية ضد مئات البيلاروسيين في المنفى، مما يعرضهم للسجن في حال عودتهم.

(35) انظر: https://newideas.center/dyk-kolki-belarusa-z-ehala (باللغة البيلاروسية).

(36) انظر القائمة التي أعدها مركز LawTrend على الرابط التالي: https://www.lawtrend.org/liquidation-nko (باللغة الروسية).

(37) أُدرج ما مجموعه 257 كياناً و808 4 أشخاص في قوائم "المتطرفين" منذ اعتماد قوانين مكافحة التطرف في عام 2021.

## ألف- إعادة تسجيل الطوائف الدينية

60- في تموز/يوليه 2024، دخل القانون رقم Z-334 المعدِّل لقانون حرية الضمير والمنظمات الدينية حيز التنفيذ، وأُخضعت بموجبه جميع المنظمات الدينية لعملية إعادة تسجيل إلزامية في غضون عام من دخوله حيز التنفيذ[38]. وتبدو الاشتراطات الصارمة لإعادة التسجيل، بما في ذلك وجوب أن يقود المنظمات الدينية مواطنون بيلاروسيون ذوو إقامة دائمة في البلد، تمييزية ضد بعض الأديان، ومن المرجح أن تؤثر على المنظمات الدينية الأصغر حجماً[39]. علاوةً على ذلك، ينص القانون رقم Z-334 على تعليق عمل المنظمات الدينية وحلها لأسباب مبهمة، مثل تشويه سمعة بيلاروس أو القيام بنشاط يتعارض مع توجهاتها الرئيسية في السياسة الداخلية والخارجية أو الإساءة إلى الشرف الوطني أو الانخراط في أنشطة سياسية أو أنشطة أخرى "متطرفة". وتواجه المنظمات الدينية غير المسجلة مسؤولية جنائية بموجب المادة 193-1 من القانون الجنائي. وبالتوازي مع عملية إعادة التسجيل، أفاد عدة أشخاص ممن أُجريت مقابلات معهم بأن "الوحدات الأيديولوجية" داخل اللجان التنفيذية البلدية كانت تراقب الخطب وحسابات وسائل التواصل الاجتماعي للقيادات الدينية والقساوسة على مستوى البلد كله مراقبة حثيثة. وفي كثير من الحالات، كانت تلك المراقبة مصحوبة بالترهيب والانتقام، مما أجبر القساوسة الذين أعربوا عن معارضة لحرب أوكرانيا أو لاستخدام العنف على ممارسة الرقابة الذاتية أو الذهاب إلى المنفى.

## باء- تشديد السيطرة على قطاع التعليم والرقابة

61- في صيف عام 2024، أعلنت جامعتان خاصتان، منهما واحدة من أقدم الجامعات في البلد، إغلاق أبوابهما. وأعلنت مؤسسة أخرى للتعليم العالي أنها لن تسجل الطلاب للعام الدراسي 2025/2024 إثر قرار من وزارة التعليم. ولم يتمكن الفريق من التحقق من الأسباب الرسمية للإغلاق، ولكن يبدو أنها مرتبطة بالجهود الموثقة سابقاً للقضاء على "معاقل" المعارضة المتصورة من خلال عملية لإصدار التراخيص فُرضت في عام 2022[40]. وأفاد أكاديميون فروا في الآونة الأخيرة من بيلاروس بأن إدارات الجامعات واصلت مراقبة الأنشطة البحثية والتعاون العلمي عن كثب، وفرضت تعهدات بالولاء، وعاقبت بتخفيض الرتبة والفصل أي شخص يتحدى الآراء التي تقرها الدولة. وزادت كذلك التدابير الرامية إلى تعزيز الالتزام بالروايات التاريخية التي تفرضها الدولة. ففي نهاية عام 2023، طرحت السلطات كتباً مدرسية جديدة للصفوف من الأول إلى الحادي عشر تقارن بين المشاركين في احتجاجات عام 2020 والمتعاونين مع النازية[41]. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2024، طلبت وزارة الإعلام من موزعي المواد المطبوعة إجراء مراجعة لمطبوعاتهم وسحب المطبوعات التي "تضر بالمصالح الوطنية لبيلاروس" من العرض، وهي مطبوعات وضعت لها تعريفاً فضفاضاً مفاده أنها "تشوه الحقيقة التاريخية والعدالة"،

(38) انظر: https://pravo.by/document/?guid=3871&p0=V19202054.

(39) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 18. لا ينبغي أن تحد ممارسات التسجيل من حق الأشخاص في إظهار دينهم أو معتقدهم، بمفردهم أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة. وينبغي أن تخدم الإعمال الكامل لهذا الحق، ومن ثم يجدر أن تكون سريعة وشفافة ومنصفة وشاملة للجميع وغير تمييزية. انظر A/HRC/19/60، الفقرة 73. وانظر أيضاً: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/02/belarus-un-experts-concerned-about-new-law-freedom-conscience-and-religious.

(40) A/HRC/55/61، الفقرة 46.

(41) انظر: https://www.adu.by/images/2023/10/Genozid-bel-naroda-10-11-klass.pdf (باللغة الروسية)؛ و https://www.adu.by/images/2023/10/Genozid-bel-naroda-1-4-klass.pdf (باللغة الروسية)؛ و https://belta.by/society/view/v-minske-prezentovali-uchebnye-posobija-rasskazyvajuschie-o-genotside-belorusskogo-naroda-v-gody-vov-599507-2023 (باللغة الروسية).

و"تروج للعلاقات الجنسية غير التقليدية" و"تروج لثقافات فرعية غير تقليدية في المجتمع البيلاروسي"، في جملة أمور أخرى[42].

## جيم- قمع مجتمع الميم الموسع

62- في عام 2024، فرضت الحكومة مزيداً من القيود على المساحة المقيّدة أصلاً للتعبير لدى مجتمع الميم الموسع. فبالإضافة إلى إعلان أن "حماية الأسرة التقليدية وتعزيزها" مسألة أمن قومي[43]، عدّلت السلطات تعريف المواد الإباحية في اللائحة المتعلقة بتوزيع وبيع المحتوى المثير للشهوة ومواد التثقيف الجنسي. ويضع التعريف الجديد المثلية الجنسية ومغايرة الهوية الجنسية في نفس الفئة مع الميل الجنسي إلى الأطفال، ومواقعة البهائم، ومجامعة الموتى، وجميعها مصنفة على أنها "علاقات جنسية غير تقليدية و/أو سلوك جنسي غير تقليدي" خاضع للرقابة[44]. وفي شباط/فبراير 2024، أعلن مكتب المدعي العام عن مشروع قانون يعاقب على الترويج لـ "العلاقات غير التقليدية" و"الرفض الطوعي للإنجاب"[45]. واقترنت هذه المبادرات بزيادة المراقبة والترهيب والاعتقال والاحتجاز التعسفيين لأفراد مجتمع الميم الموسع، مما أجبر الكثيرين على اللجوء إلى المنفى. وقد لاحظ الفريق أن السلطات استغلت كراهية المثلية الجنسية وكراهية مغايري الهوية الجنسانية لتشويه سمعة معارضي الحكومة أو من يُتصوَّر أنهم يعارضونها ووصمهم.

## دال- زيادة المراقبة الرقمية

63- بينما تتمتع وكالات إنفاذ القانون بصلاحيات واسعة بالفعل، فقد شهدت تعزيزاً لقدراتها في مجال المراقبة الرقمية في عام 2024، مما أدى إلى زيادة تضييق الخناق على الحيز المدني الديمقراطي والحيز المدني على الإنترنت المقيدين بالفعل. وفي كانون الثاني/يناير، صدر مرسوم رئاسي جديد يُلزم شركات ومنظمي خدمات النقل غير النظامي (مثل سيارات الأجرة والحافلات الصغيرة) باستخدام برامج ذات خوادم قائمة في بيلاروس حصراً، وتزويد السلطات بإمكانية الوصول عن بُعد إلى الطلبات والبيانات الموجودة في الحساب الشخصي للناقل وتركيب كاميرات في المركبات لتسجيل الرحلات بالفيديو[46]. وفي نيسان/أبريل، منحت التعديلات التشريعية لجنة التحقيق إمكانية الوصول إلى البيانات الشخصية للبيلاروسيين دون موافقتهم، إلى جانب إمكانية الوصول عن بعد إلى نظم المعلومات التي تحتوي عليها[47]. ويبدو أن هذه الصلاحيات تفتقر إلى الرقابة القضائية المستقلة وتضاف إلى قائمة طويلة من الصلاحيات غير الخاضعة للرقابة، مثل مراقبة رسائل البريد الإلكتروني وغيرها من الاتصالات القائمة على شبكة الإنترنت[48].

(42) انظر: http://mininform.gov.by/news/actual/vnimaniyu-rasprostraniteley-pechatnoy-produktsii (باللغة الروسية).

(43) القرار رقم 5 الصادر عن مجلس الشعب لعموم بيلاروس (24 نيسان/أبريل 2024)، وهو متاح على الرابط التالي: https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=P924v0005.

(44) القرار رقم 24 الصادر عن وزارة الثقافة (19 آذار/مارس 2024)، وهو متاح على الرابط التالي: https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=W22441365.

(45) انظر: https://belta.by/society/view/shved-podgotovlen-zakonoproekt-ob-otvetstvennosti-za-propagandu-netraditsionnyh-semejnyh-otnoshenij-616267-2024 (باللغة الروسية).

(46) المرسوم رقم 32 (25 كانون الثاني/يناير 2024)، وهو متاح على الرابط التالي: https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=P32400032.

(47) انظر: https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=H12400007.

(48) المرسوم رقم 368 (18 تشرين الأول/أكتوبر 2022)، وهو متاح على الرابط التالي: https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=P32200368.

64- وفي آذار/مارس، دخل مرسوم رئاسي آخر يتيح للأجهزة الأمنية تعقب المعاملات المصرفية للبيلاروسيين حيز التنفيذ[49]. وعلى الرغم من أن المرسوم يهدف إلى مكافحة الاحتيال، فقد بدا وثيق الارتباط بالجهود المبذولة لتحديد وملاحقة الأفراد الذين يقدمون الدعم المالي للسجناء السياسيين والجماعات المرتبطة بالمعارضة. وابتداءً من عام 2023، استُدعِي العديد من البيلاروسيين الذين قدموا تبرعات عبر الإنترنت إلى لجنة أمن الدولة أو إدارة التحقيقات المالية وهُدِّدوا بالملاحقة الجنائية بموجب المادة 361-2 (تمويل الأنشطة المتطرفة) من القانون الجنائي إذا لم يحوّلوا الأموال إلى مرفق عام للرعاية الصحية أو الاجتماعية. وبعد دفع المبلغ المطلوب (500 دولار في المتوسط)، تلقى جميع الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم رسالة تؤكد إغلاق الدعوى الجنائية المرفوعة ضدهم. وفي شباط/فبراير 2024، ذكرت لجنة التحقيق أن البيلاروسيين قدموا "تبرعات طوعية" تجاوزت 37 مليون روبل بيلاروسي (حوالي 11,5 مليون دولار)[50]. وعلاوة على ذلك، تلقى الفريق العامل معلومات تفيد بأن عشرات البيلاروسيين حُكم عليهم بالسجن بموجب المادة 361-2.

65- وفي السنوات الأخيرة، كثفت السلطات أيضاً من مراقبتها للبيلاروسيين في المنفى وأقاربهم وغيرهم ممن يشتبه في اتصالهم بالمعارضة. وأفاد عدة أشخاص أُفرج عنهم مؤخراً أن قوات الأمن ثبتت عنوة برنامج تجسس مرتبطاً بتيليغرام على هواتفهم، ينقل رسائلهم ومعلومات أخرى إلى سلطات إنفاذ القانون. وأخبر العديد من الأشخاص الذين أُجريت مقابلات معهم الفريقَ أيضاً بأن لجنة أمن الدولة هددتهم بالسجن إذا رفضوا التوقيع على اتفاقات تعاون للتجسس على المعارضين المشتبه بهم أو اختراق غرف الدردشة أو تقديم معلومات عن منظمات المجتمع المدني في الخارج. وأبلغ أقارب البيلاروسيين في المنفى كذلك عن تعرضهم للضغط من قبل أفراد من قوات الأمن للإفصاح عن أماكن وجودهم أو تقديم تفاصيل الاتصال بهم أو إقناعهم بالعودة إلى بيلاروس. وفي كثير من الحالات، فُتِّشت منازلهم وهواتفهم المحمولة دون أمر قضائي. وإضافةً إلى ذلك، أُلقي القبض على عدة أشخاص واحتُجزوا بعد عمليات تفتيش على الحدود شملت تفتيش هواتفهم المحمولة.

## هاء- قمع البيلاروسيين في المنفى

66- في عام 2024، أقامت لجنة التحقيق "إجراءات خاصة" ضد مئات البيلاروسيين في المنفى، بما في ذلك 104 أشخاص كانوا قد احتشدوا للاحتفال بـ "يوم الحرية" (إعلان الاستقلال عام 1918) في مدن أوروبية مختلفة و257 مشاركاً ترشحوا في انتخابات مجلس التنسيق في المنفى[51]. وقد وُجهت إليهم تهم بموجب مواد مختلفة من القانون الجنائي بتهمة تشويه سمعة بيلاروس، والتآمر للاستيلاء على سلطة الدولة، والدعوة إلى فرض عقوبات، وإنشاء جماعة متطرفة والمشاركة فيها، وتقديم المساعدة إلى نشاط متطرف، من بين تهم أخرى. وأبلغ العديد من المستهدفين بالتحقيقات الفريق بأن لجنة التحقيق تحفّظت على ممتلكاتهم في بيلاروس لإتاحة استرداد الغرامات والتعويضات في حالة الإدانة[52]. وكما ذكر الرئيس في نيسان/أبريل 2024: "إذا كانت لديك ممتلكات في بيلاروس، أنصحك بأن تنسى أمرها، ولكن

(49) المرسوم رقم 269 (29 آب/أغسطس 2023)، وهو متاح على الرابط التالي: https://pravo.by/document/?guid=12551&p0=P32300269.

(50) انظر: https://www.sb.by/articles/gora-ozvuchil-kolichestvo-ugolovnykh-del-ekstremistskoy-napravlennosti-peredannykh-v-sud-v-2023-godu.html (باللغة الروسية).

(51) منظمة سياسية تشكلت بعد الانتخابات الرئاسية لعام 2020 لتمثيل المعارضة.

(52) يمنع هذا التدبير المالك من بيع العقار أو نقل ملكيته.

لا تعرّض أقاربك للخطر". وفي جميع الحالات، فقد كانوا قد علموا بهذا الإجراء عن طريق أقاربهم أو مصادر إعلامية. ولم يُخطَر أي منهم بالتهم الموجهة إليه أو ببدء "إجراءات خاصة"[53].

67- ووثّق الفريق أن ما لا يقل عن 87 شخصاً (58 رجلاً و29 امرأة) حوكموا غيابياً في عام 2024، أي أكثر بأربعة أضعاف ممن حوكموا غيابياً في عام 2023. وقد أدينوا جميعاً وحُكم عليهم بالسجن لفترات طويلة وغرامات باهظة تصل إلى 000 600 روبل بيلاروسي. ولم يتلقّ أي من الأشخاص الذين أجرى الفريق مقابلات معهم اتصالاً، قبل أو أثناء الإجراءات، من المحامي المعين من قبل الدولة والذي يُفترض أن يمثلهم حسب مقتضى القانون[54]. ولم تُعلَن الأحكام على الملأ، مما حال دون إعداد استئناف. ويلاحظ الفريق أن الأشخاص المدانين غيابياً يواجهون السجن عند عودتهم إلى بيلاروس، والتسليم، واحتمال فقد الجنسية، وعقوبات مالية كبيرة، بما في ذلك مصادرة ممتلكاتهم لدفع الغرامات والتعويضات. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كان الفريق قد تحقق من أن السلطات باعت بالمزاد ممتلكات شخصين على الأقل في المنفى، في انتهاك لحقهم في عدم حرمانهم من ممتلكاتهم تعسفاً[55].

68- وروى العديد من البيلاروسيين في المنفى أيضاً الصعوبات التي يواجهونها في البلد المضيف بسبب تنفيذ المرسوم الرئاسي رقم 278 الصادر في 4 أيلول/سبتمبر 2023، والذي يمنع تجديد وإصدار جوازات السفر وغيرها من الوثائق الرسمية في الخارج ويحظر معاملات الملكية العقارية في بيلاروس بموجب توكيلات رسمية أُجريت في الخارج[56]. ونظراً إلى أن عودتهم إلى بيلاروس كان من شأنها أن تعرضهم للاعتقال، فقد كافحوا من أجل الحصول على إقامة قانونية أو الالتحاق بالجامعات أو العثور على عمل، ولم يتمكنوا من بيع ممتلكاتهم في بيلاروس أو نقل ملكيتها. وأفاد البعض كذلك بأن أقاربهم في بيلاروس أُجبروا على دفع غراماتهم المالية أو طُردوا من عملهم أو هُددوا بالملاحقة القضائية لدعمهم "المتطرفين".

## سادساً- الجرائم ضد الإنسانية

69- تتوافر لدى الفريق أسباب معقولة لاعتقاد أن بعض انتهاكات حقوق الإنسان الموثقة في هذا التقرير ترقى إلى مستوى الجرائم الدولية من حيث إنها ارتكبت عمداً ضمن هجوم واسع النطاق ومنهجي ضد قطاع من السكان المدنيين في بيلاروس، وأن مرتكبي هذه الانتهاكات كانوا على علم بالهجوم وبأن أفعالهم جزء منه.

70- وعند النظر في العناصر السياقية اللازمة لإثبات الجرائم ضد الإنسانية، على النحو المحدد في القانون العرفي الدولي، يؤيد الفريق النتائج السابقة ويخلص من خلال النظر فيها تراكمياً إلى أن الطابع المنظم للانتهاكات المذكورة أعلاه واستمرارها على مر السنين يستبعد احتمال أن تكون عشوائية وعارضة[57].

(53) تشترط المادة 14(3)(أ) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أن تتخذ الدولة جميع الخطوات اللازمة لإبلاغ المتهمين بالتهم الموجهة إليهم وإخطارهم بالإجراءات. وقد لا يفي نشر إشعار على الموقع الإلكتروني للجنة التحقيق، الذي لا يمكن الوصول إليه من خارج بيلاروس، بهذا الشرط. اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، قضية *مبنغي ضد زائير*، البلاغ رقم 1977/16، الفقرة 14-1؛ وقضية *مالكي ضد إيطاليا*، البلاغ رقم 1996/699، الفقرة 6-4.

(54) قانون الإجراءات الجنائية، المادة 46.

(55) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 17(2).

(56) انظر: https://president.gov.by/fp/v1/953/document-thumb__49953__original/49953,1693896077,34a63a2e5e.pdf (باللغة الروسية).

(57) A/HRC/49/71، الفقرة 84؛ وA/HRC/52/68 وA/HRC/52/68/Corr.1، الفقرة 54؛ وA/HRC/55/61، الفقرات من 50 إلى 52.

71- وعلى وجه التحديد، يرى الفريق أن الهجوم الموجه ضد السكان المدنيين كان "واسع الانتشار" استناداً إلى عدد الضحايا وتكرار أنماط انتهاكات حقوق الإنسان التي ترقى إلى مستوى الجرائم في جميع أنحاء البلد. وترى البعثة كذلك أن الهجوم كان "منهجياً" بسبب الطابع المنظم للجرائم وتعذر احتمال حدوثها عشوائياً. فقد ارتُكِبت الجرائم في إطار نمط من السلوك المنظم، تبعاً لتعليمات وتشجيع وتأييد من جانب مسؤولين رفيعي المستوى، ونفذها جناة أفراد.

72- وشملت الجرائم الموصوفة في هذا التقرير مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة المؤسسية التي تصرفت باعتبارها جزءاً من خطة منسقة لإسكات وتثبيط وقمع أي معارضة، متصورة أو حقيقية، لحكومة الرئيس لوكاشينكو.

73- وخلص الفريق إلى تورط أفراد، منذ أيار/مايو 2020، ينتمون إلى الكيانات الحكومية التالية في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم متصلة بها: الشرطة وقوات الشرطة الخاصة (تحديداً مفرزة الشرطة للأغراض الخاصة (أومون)، ووحدة الاستجابة السريعة الخاصة، وفريق ألفا، ووحدة ألماز الخاصة لمكافحة الإرهاب، ووحدات القوات الخاصة (ستورم))؛ والمديرية الرئيسية لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد، التي تعمل تحت إشراف وزارة الداخلية، والتي تقدم تقاريرها إلى رئيس الجمهورية مباشرةً هي ولجنة التحقيق؛ ولجنة أمن الدولة؛ ومكتب المدعي العام؛ ووزارة العدل؛ والمحاكم على جميع المستويات؛ ومرافق الاحتجاز التابعة لمديرية الإصلاحيات؛ واللجان التنفيذية على مستوى المدن والأقاليم والبلديات؛ ووسائل الإعلام المملوكة للدولة والخاضعة لسيطرتها.

74- وكانت حملة العنف وسوء المعاملة المدبرة موجهة ضد البيلاروسيين الذين يُتصوَّر أنهم ينتقدون الحكومة أو يعارضونها. ويشير استمرار تورط العديد من الجهات الحكومية ضمن أجهزة الاستخبارات والأمن، إلى جانب الغياب التام للمساءلة، إلى أن الهجمات ضد السكان المدنيين لا تزال مستمرة وواسعة النطاق ومنهجية وتنفَّذ عملاً بسياسة الحكومة.

## ألف- السجن

75- يعرَّف السجن الذي يشكل جريمة ضد الإنسانية بأن يسجن مرتكب الجريمة شخصاً أو أكثر أو يحرم شخصاً أو أكثر حرماناً شديداً من الحرية بصورة أخرى، وأن يكون مرتكب الجريمة على علم بالظروف الواقعية التي تثبت جسامة السلوك[58]. ويجب أن يشكل السجن انتهاكاً للقواعد الأساسية للقانون الدولي. ولدى تقييم الطابع التعسفي للسجن، حدد الفقه القانوني الدولي العوامل التالية: ما إذا كانت صدرت مذكرة توقيف سليمة؛ وما إذا أُبلغ المحتجز بسبب اعتقاله؛ وما إذا كان المحتجز وُجِّهت له اتهامات رسمياً؛ وما إذا كان المحتجز قد أُبلِغ بأي حقوق إجرائية[59]. ونظر الفريق أيضاً فيما إذا كان الاعتقال يستند إلى سبب مشروع للحرمان من الحرية.

76- ويرى الفريق العامل أن أفراد قوات الأمن أقدموا على الاعتقال والاحتجاز التعسفيين للبيلاروسيين مع علمهم بأن أفعالهم تشكل انتهاكاً للقانون الدولي. ورغم أن هذه الانتهاكات بلغت ذروتها في عامي 2020 و2021، فقد استمرت طوال الفترة 2022-2024 بطريقة منهجية وواسعة النطاق، مما أثر على آلاف البيلاروسيين. وفي عامي 2023 و2024، في ظل التقييد الشديد للحيز المدني، لم تخرج أي

(58) المحكمة الجنائية الدولية، أركان الجرائم، المادة 7(1)(هـ).

(59) انظر، على سبيل المثال، [حكم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في قضية *المدعي العام ضد نتاغيورا وآخرين*] International Criminal Tribunal for Rwanda, *Prosecutor v. Ntagerura et al.*, Case No. ICTR-99-46-T, Judgment, 25 February 2004, para. 702.

مظاهرات، على الرغم من استمرار الاعتقال والاحتجاز التعسفيين لآلاف الأشخاص لممارستهم حقهم في حرية التعبير أو تكوين الجمعيات أو التجمع في عام 2020 وما بعده.

77- وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، كان لا يزال هناك ما لا يقل عن 265 1 شخصاً، من بينهم 168 امرأة، رهن الاحتجاز، إما يواجهون أو يقضون أحكاماً بتهم ذات دوافع سياسية[60]. وقد أُدين الأشخاص الذين قضوا أو يقضون أحكاماً بالسجن بتهم ذات دوافع سياسية منذ عام 2020، وحُكم عليهم، عقب محاكمات جائرة أمام محاكم تفتقر إلى الاستقلالية والنزاهة (المرفق الأول). وكشف الفريق نمطاً من الأحكام يستند إلى اعترافات بالإكراه، غالباً ما تُنتَزَع عن طريق التعذيب، وتُفرَض بعد محاكمات تفتقر إلى ضمانات المحاكمة العادلة.

78- واستناداً إلى النتائج التي توصلت إليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان وما تبين في الفرع الثالث، يرى الفريق أسباباً معقولة للاعتقاد بأن السجن باعتباره فعلاً من الأفعال التي تشكل جرائم ضد الإنسانية يُرتكب ضمن الهجوم الواسع النطاق والمنهجي الموجه ضد قطاع من السكان المدنيين في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020.

## باء- الاضطهاد لأسباب سياسية

79- يشكل التمييز السمة الرئيسية التي تميز جريمة الاضطهاد عن الجرائم الأخرى ضد الإنسانية[61]. ويُعرَّف الاضطهاد بأنه حرمان جماعة من السكان أو مجموع السكان حرماناً متعمداً وشديداً من الحقوق الأساسية بما يخالف القانون الدولي، وذلك بسبب هوية الجماعة أو المجموع[62].

80- ومنذ 1 أيار/مايو 2020، شاركت مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة والمؤسسات التابعة للدولة، بناء على أوامر صادرة عن رئيس الجمهورية، في ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم متصلة بها، في إطار سياسة تمييزية لاضطهاد وإسكات أي شخص بشكل منهجي ولحلّ أي منظمة مدنية أو سياسية تتبنى مواقف مخالفة لنهج الحكومة، أو يُنظر إليها على أنها منتقدة للحكومة أو معادية لها. ويشير استخدام المسؤولين الرفيعي المستوى لغة مهينة فيما يتصل بتلك الفئة بعينها إلى وجود نية تمييز. ويشير المسؤولون عن إنفاذ القانون إلى السجناء السياسيين في مراكز الاحتجاز عادةً بأوصاف "الخونة" و"أعداء الدولة" و"*الزماغر*" و"المتطرفون" و"النازيون".

81- ويدفع ارتكاب الجرائم، في سياق الحرمان من الحقوق الأساسية للضحايا الذي يتفاقم بسبب نية التمييز، الفريق إلى تأييد استنتاج أن جريمة الاضطهاد لأسباب سياسية الذي يشكل جريمة ضد الإنسانية قد ارتُكبت ضد البيلاروسيين الذين يُتصوَّر أنهم ينتقدون الحكومة أو يعارضونها.

82- وتستتبع الانتهاكات والجرائم التي حقق فيها الفريق ووصفها في هذا التقرير مسؤولية الدولة والمسؤولية الجنائية الفردية على حد سواء.

(60) Viasna, "Human rights situation in Belarus, December 2024".

(61) [الحكم الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في قضية *المدعي العام ضد كووتشكا وآخرين*] International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, *Prosecutor v. Kvočka et al.*, Case No. IT-98-30/1-T, Judgment, 2 November 2001, para. 194.

(62) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7(1)(ح).

## سابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

83- بيّن الفريق في هذا التقرير أن حكومة بيلاروس ظلت ملتزمة التزاماً راسخاً بالقضاء على كل شكل من أشكال التعبير عن المعارضة. فعلى الرغم من الإفراج عن 227 سجيناً سياسياً صدر عفو عنهم في عام 2024، لم تبدِ الحكومة أي استعداد لفتح مجال للحوار الديمقراطي. وعوضاً عن ذلك، واصلت السلطات معاقبة أصحاب الآراء السياسية المخالفة بالاعتقال والاحتجاز التعسفيين. ويذكّر الفريق بأن الممارسات القمعية الموثقة في هذا التقرير ليست جديدة بل تمتد جذورها لأنماط حوكمة قائمة منذ أمد بعيد. وبدون إصلاحات تشريعية ومؤسسية شاملة، من المرجح أن تستمر الأزمة السياسية وأزمة حقوق الإنسان في بيلاروس.

84- ويحث الفريق حكومة بيلاروس على القيام بما يلي:

(أ) الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع المحتجزين بصورة غير قانونية أو تعسفية بسبب ممارستهم السلمية لحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي أو بسبب ممارستهم لوظائفهم المشروعة، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والنقابيون والصحفيون والمحامون، ووقف وإلغاء أي إجراءات إدارية أو جنائية ضد أشخاص بسبب ممارستهم لحقوق الإنسان الخاصة بهم؛

(ب) الانخراط من جديد بطريقة هادفة وغير انتقائية مع هيئات وآليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ووضع خطة شاملة بمساعدتها للإصلاحات التشريعية والمؤسسية التي تعالج الأسباب الهيكلية لانتهاكات حقوق الإنسان الموثقة منذ أيار/مايو 2020، وذلك بمشاركة جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني خارج بيلاروس؛

(ج) التوقف عن استخدام قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف، فضلاً عن القوانين الأخرى، لإسكات المعارضة واتخاذ تدابير فعالة لتيسير ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والدين؛

(د) الوقف الفوري للتعذيب، بما في ذلك العنف الجنسي، وسوء معاملة جميع المعتقلين والمحتجزين لأسباب سياسية، وإدانة تعذيبهم وسوء معاملتهم علناً، وإتاحة وصول المراقبين المستقلين سراً ودون عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز؛

(هـ) مواءمة الظروف في مرافق الاحتجاز في جميع أنحاء البلد مع المعايير الدولية، بما في ذلك قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، وإجراء تحقيقات فعالة وفورية وشفافة في جميع حالات الوفاة أثناء الاحتجاز المبلَغ عنها منذ أيار/مايو 2020؛

(و) الشروع فوراً في إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفعالة وشفافة في جميع الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان، لا سيما تلك التي وجد الفريق أسباباً معقولة للاعتقاد بأنها ترقى إلى جرائم بموجب القانون الدولي، وضمان حصول جميع الضحايا على الجبر والانتصاف، بما في ذلك التعويض.

85- ويوصي الفريق أيضاً الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) إبقاء وضع السجناء السياسيين على رأس جدول الأعمال الدولي، والإصرار على إطلاق سراحهم، والاستمرار في طلب زيارة أماكن احتجازهم والحصول على معلومات عن صحتهم وتواصلهم مع العالم الخارجي؛

(ب) العمل على تحقيق المساءلة من خلال إجراءات قضائية وطنية تستند إلى المبادئ المقبولة للولاية القضائية خارج الحدود الإقليمية والولاية القضائية العالمية، وباتباع السبل الممكنة الأخرى والحرص، بالاقتران مع ذلك، على تحري تدابير ملائمة أخرى ضد المشتبه في أنهم ارتكبوا انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما يتفق مع القانون الدولي؛

(ج) تيسير الحماية الدولية للاجئين، حسب الاقتضاء، وتوفير تدابير حماية إضافية، عند الاقتضاء، للضحايا والشهود وغيرهم من الأشخاص الذين اضطروا إلى مغادرة البلد، بسبل منها تيسير إصدار وثائق السفر والهوية والاعتراف بها؛

(د) مواصلة دعم منظمات حقوق الإنسان البيلاروسية في المنفى، بما في ذلك المنظمات التي تقدم المساعدة النفسية الاجتماعية لضحايا الاحتجاز التعسفي والتعذيب، بما في ذلك العنف الجنسي، وسوء المعاملة وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

# Annex I

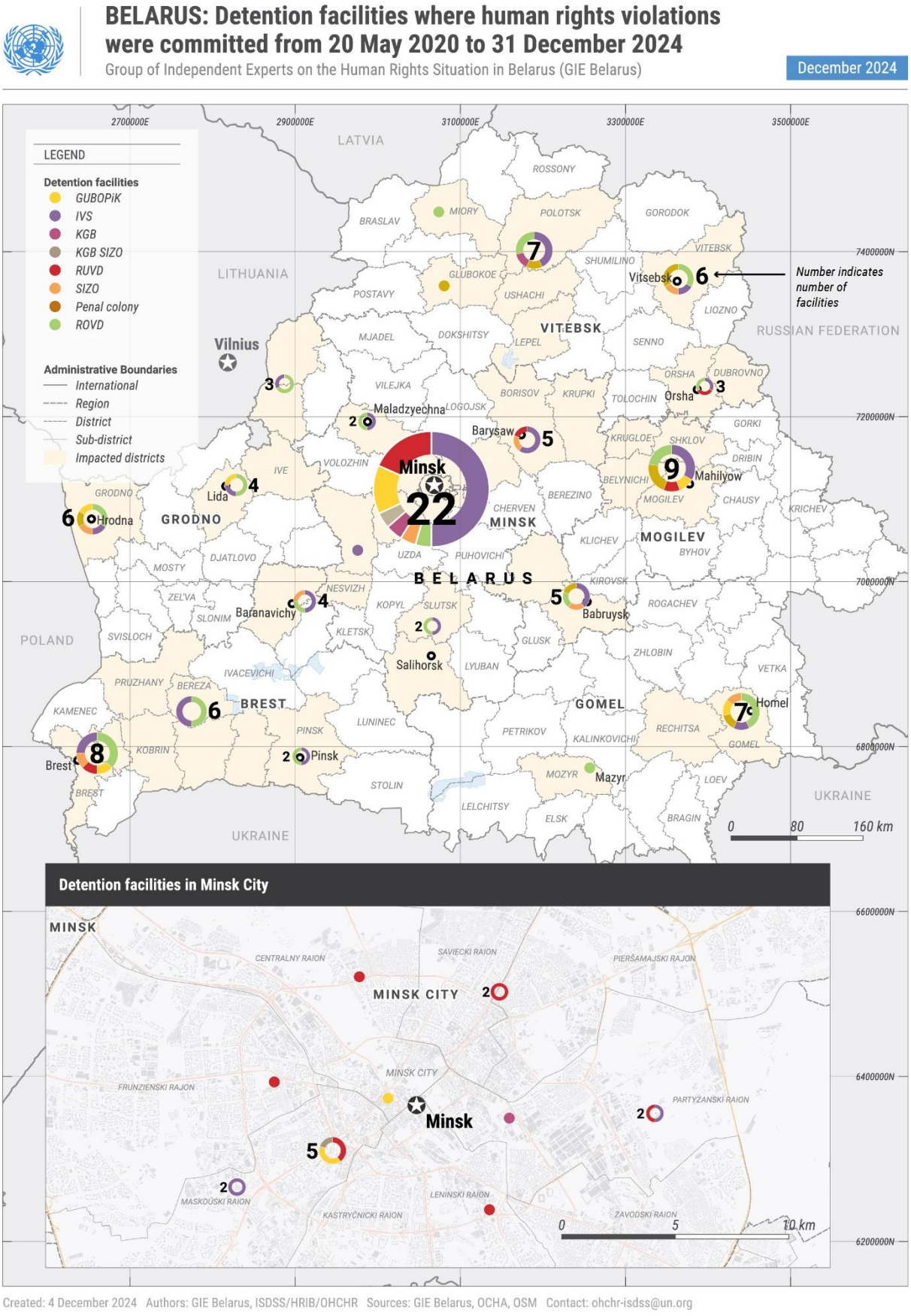
BELARUS: Detention facilities where human rights violations were committed from 20 May 2020 to 31 December 2024
Group of Independent Experts on the Human Rights Situation in Belarus (GIE Belarus)
December 2024
LEGEND
Detention facilities
GUBOPiK
IVS
KGB
KGB SIZO
RUVD
SIZO
Penal colony
ROVD
Administrative Boundaries
International
Region
District
Sub-district
Impacted districts
Number indicates number of facilities
Minsk
22
Vitsebsk
6
Vilnius
3
Maladzyechna
2
Barysaw
5
Orsha
3
Mahilyow
9
Lida
4
Hrodna
6
Baranavichy
4
Babruysk
5
Salihorsk
2
Pinsk
2
Brest
8
Homel
7
Mazyr
Detention facilities in Minsk City
MINSK CITY
2
Minsk
5
2
2
0
80
160 km
0
5
10 km
Created: 4 December 2024 Authors: GIE Belarus, ISDSS/HRIB/OHCHR Sources: GIE Belarus, OCHA, OSM Contact: ohchr-isdss@un.org

# Annex II

## Correspondence with Belarus

NATIONS UNIES
DROITS DE L'HOMME
HAUT-COMMISSARIAT

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

THE SECRETARIAT OF THE GROUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELARUS
E_-MAIL_:giebelarus@un.org

*Ref: GIEB/001*

The Secretariat of the Group of Independent Experts on the Human Rights Situation in Belarus (GIEB) presents its compliments to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva and has the honour to refer to the enclosed resolution A/HRC/RES/55/27 on the "Situation of human rights in Belarus" adopted by the Human Rights Council on 4 April 2024.

The above-mentioned resolution, inter alia, mandates the Group of Independent Experts "[t]o investigate and establish the facts, circumstances and root causes of all alleged human rights violations and abuses committed in Belarus since 1 May 2020, including their gender and age dimensions and their impact on victims and survivors" as well as "[t]o engage with all relevant stakeholders […]" and "with the Belarusian authorities to assist them in fulfilling their international human rights obligations".

To fulfil its mandate, the Secretariat of the GIEB respectfully requests official access to the territory of the Republic of Belarus to deploy the independent experts with a team of human rights officers in order to carry out an investigation of the human rights situation in Belarus, as well as meet with relevant national authorities, representatives of civil society organizations and other relevant stakeholders. The Secretariat of the GIEB stands ready to engage in any necessary consultations with the Permanent Mission of the Republic of Belarus concerning relevant practical arrangements and details of the mission in order to facilitate this request.

Additionally, the Secretariat of the GIEB invites the Permanent Mission of the Republic of Belarus to make submissions on relevant information or documentation related to this mandate by 1 November 2024, at the latest.

The Secretariat of the GIEB avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.

Vienna ,7 August 2024

HUMAN RIGHTS UNITED NATIONS

Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva
Avenue de Tournay 7,
1292 Pregny-Chambésy
Fax : +41 22 748 24 51
Email: belarus.geneva@mfa.gov.by

NATIONS UNIES
DROITS DE L'HOMME
HAUT-COMMISSARIAT

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

SECRETARIAT OF THE GEOUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELRAUS
E_-MAIL_:giebelarus@un.org

Date
*Ref: GIEB/002*

The Secretariat of Group of Independent Experts on the Human Rights Situation in Belarus (GIEB) presents its compliments to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva and has the honour to refer to the enclosed resolution A/HRC/RES/55/27 on the "Situation of human rights in Belarus adopted by the Human Rights Council on 4 April 2024.

The above-mentioned resolution, inter alia, requests the Group of Independent Experts "to engage with the Belarusian authorities and all stakeholders…[and] to investigate and establish the facts, circumstances and root causes of all alleged human rights violations and abuses committed in Belarus since 1 May 2020, including their gender and age dimensions and their impact on victims and survivors."

In fulfilment of this mandate, The Secretariat of the GIEB wishes to request a meeting with the Permanent Mission in advance of the oral update that the Group of Independent Experts will be delivering to the Human Rights Council on 20 September 2024. The Group of Independent Experts stands ready to meet in person in Geneva from 16 to 19 September and discuss all matters pertaining to the GIEB's mandate.

Additionally, The Secretariat of the GIEB would like to reiterate its invitation to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to make submissions on relevant information or documentation related to this mandate by 1 November 2024, at the latest.

The Secretariat of the GIEB avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.

Vienna , 5 September 2024

HUMAN RIGHTS UNITED NATIONS

Permanent Mission of the Republic of Belarus
to the United Nations Office and other international organizations in Geneva
Avenue de Tournay 7,
1292 Pregny-Chambésy
Fax : +41 22 748 24 51
Email: belarus.geneva@mfa.gov.by

SECRETARIAT OF THE GROUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELARUS
E-MAIL: giebelarus@un.org

*Ref: GIEB/008*

Excellency,

We have the honour to address you in our capacity as the Group of Independent Experts on the Human Rights Situation in Belarus pursuant to Human Rights Council resolution 55/27.

In line with our mandate "to engage with the Belarusian authorities to assist them in fulfilling their international human rights obligations", we would like to bring to the attention of your Excellency's Government information we have received concerning allegations of deaths in Belarusian detention facilities since 1 May 2020. The Group of Experts on the human rights situation in Belarus is collecting testimonies, information and evidence relating to deaths in custody since 2020 and has reasonable grounds to believe that a large number of these deaths resulted from a failure to protect life in detention and amount to violations of the right to life. The Group of Experts continues to investigate a number of cases of possible unlawful deaths in custody that reportedly occurred in 2024.

In this context, we would like to remind your Excellency's Government of the international human rights instruments and standards relevant to these allegations. In particular, we wish to refer your government to the articles 3 of the Universal Declaration of Human Rights (UDHR) and 6(1) of the International Covenant on Civil and Political Rights (ICCPR), ratified by Belarus on 12 November 1973, which guarantee everyone's right to life, personal security and not to be arbitrarily deprived of life.

In addition, we wish to underline article 10 of the ICCPR, which stipulates that all persons deprived of their liberty shall be treated with humanity and with respect for the inherent dignity of the human person. We also wish to refer to article 2(1) of the ICCPR that establishes a general duty to ensure the rights recognized by the ICCPR. This article has been interpreted to have established a State duty to take positive measures to protect the right to life.

We would also like to refer your Excellency's Government to Article 7 of the International Covenant on Civil and Political Rights, which provides that "[n]o one shall be subjected to torture or to cruel, inhuman or degrading treatment or punishment."

SECRETARIAT OF THE GROUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELARUS
E-MAIL: giebelarus@un.org

*Presumption of State responsibility*

The International Covenant on Civil and Political Rights provides that every individual has the right to life and security of the person, that this right shall be protected by law, and that no person shall be arbitrarily deprived of his or her life (article 6). When the State detains an individual, it is held to a heightened level of diligence in protecting that individual's rights.

When an individual dies because of injuries sustained while in State custody, there is a presumption of State responsibility.

In this respect we would like to recall the conclusion of the Human Rights Committee in a custodial death case (*Dermit Barbato v. Uruguay*, communication no. 84/1981 (21/10/1982), paragraph 9.2): "While the Committee cannot arrive at a definite conclusion as to whether Hugo Dermit committed suicide, was driven to suicide or was killed by others while in custody; yet, the inescapable conclusion is that in all the circumstances the Uruguayan authorities either by act or by omission were responsible for not taking adequate measures to protect his life, as required by article 6 (1) of the Covenant."

In order to overcome the presumption of State responsibility for a death resulting from injuries sustained in custody, there must be a "thorough, prompt and impartial investigation of all suspected cases of extra-legal, arbitrary and summary executions, including cases where complaints by relatives or other reliable reports suggest unnatural death in the above circumstances" (Principle 9 of the Principles on the Effective Prevention and Investigation of Extra-legal, Arbitrary and Summary Executions). This principle was reiterated by the Human Rights Council in resolution 8/3, stating that all States have "to conduct exhaustive and impartial investigations into all suspected cases of extrajudicial, summary or arbitrary executions". The Council added that this includes the obligations "to identify and bring to justice those responsible, …, to grant adequate compensation within a reasonable time to the victims or their families and to adopt all necessary measures, including legal and judicial measures, in order to bring an end to impunity and to prevent the recurrence of such executions".

In line with international law, we urge your Excellency's Government to carry out expeditious, independent and transparent inquiries into the circumstances surrounding any death in detention since 1 May 2020, also with a view to taking all appropriate disciplinary and prosecutorial action and ensuring accountability of any person guilty of the alleged violations, as well as to compensate the deceased's family where guilt was established.

SECRETARIAT OF THE GROUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELARUS
E-MAIL: giebelarus@un.org

We strongly reiterate that every death in custody must be investigated and that investigations should establish the cause, manner, place and time of death, as well as any pattern or practice that may have caused it. When investigating prison related deaths, the Minnesota Protocol on the Investigation of Potentially Unlawful Death (2016) must be observed. Death certificates must be completed by a forensic doctor, a copy provided to the next of kin, the cause of death and other findings explained to the family and deaths registered. The prisoner's next of kin must be kept fully informed and proper reparations should be provided to the family.

In this context, and as it is our responsibility under the mandate provided to us by the Human Rights Council, we would be grateful for information provided on the following matters:

1. Please provide any additional information and/or comment(s) you may have on all steps taken by Belarusian authorities to prevent and investigate all instances of death in custody.
2. Please provide a list of persons who died in the custody of Belarus authorities since 1 May 2020.
3. Please provide detail on the steps taken to investigate the cause of death, and the outcome of investigation, of any person who died in the custody of Belarus authorities since 1 May 2020.
4. Indicate whether when investigating prison related deaths, the Minnesota Protocol on the Investigation of Potentially Unlawful Death (2016) is observed.
5. Please outline the measures taken to ensure the effectiveness, transparency, independence, and impartiality of the investigative process.
6. Please provide any information on findings of potential criminal liability in connexion to deaths in custody and whether such findings have led to prosecutions.
7. Please outline the steps taken to uphold and protect the rights of the families to the truth, justice and reparation.

We would be grateful to receive replies and any other submissions that the Government may wish to present, no later than 20 December 2024. While awaiting a reply, we urge that all necessary interim measures be taken to halt the alleged violations and prevent their re-occurrence.

NATIONS UNIES
DROITS DE L'HOMME
HAUT-COMMISSARIAT

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

SECRETARIAT OF THE GROUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELARUS
E-MAIL: giebelarus@un.org

This communication and any response received from your Excellency's Government will be made public as annexes to the mandate report to be presented to the Human Rights Council in March 2025, with the exception of any information that the Government of Belarus requests to remain confidential.

Please accept, Excellency, the assurances of our highest consideration.

Vienna, 29 November 2024

Permanent Mission of the Republic of Belarus
to the United Nations Office and other international organizations in Geneva
Avenue de Tournay 7,
1292 Pregny-Chambésy
Fax : +41 22 748 24 51
Email: belarus.geneva@mfa.gov.by

NATIONS UNIES
DROITS DE L'HOMME
HAUT-COMMISSARIAT

UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

SECRETARIAT OF THE GROUP OF INDEPENDENT EXPERTS ON THE HUMAN RIGHTS SITUATION IN BELARUS
E-MAIL: giebelarus@un.org

*Ref: GIEB/010*

The Secretariat of Group of Independent Experts on the Human Rights Situation in Belarus (GIEB) presents its compliments to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva and has the honour to refer to resolution A/HRC/RES/55/27 on the "Situation of human rights in Belarus adopted by the Human Rights Council on 4 April 2024.

The Secretariat of the GIEB has the honour to share the draft report of the Group to the Human Rights Council.

The GIEB welcomes your comments on the draft. If you wish to send comments, the GIEB would be grateful to receive them by 28 January, end of day. In addition, the GIEB would appreciate being informed whether these comments can be made public. Until the GIEB releases the public final version of the report, this draft is subject to change and remains confidential.

The Secretariat of the GIEB avails itself of the opportunity to renew to the Permanent Mission of the Republic of Belarus to the United Nations Office and other international organizations in Geneva the assurances of its highest consideration.

Vienna, 22 January 2025

HUMAN RIGHTS UNITED NATIONS

Permanent Mission of the Republic of Belarus
to the United Nations Office and other international organizations in Geneva
Avenue de Tournay 7,
1292 Pregny-Chambésy
Fax : +41 22 748 24 51
Email: belarus.geneva@mfa.gov.by